الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

الموضوع:

دور محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية

دراسة حالة مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة ENICAB

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة وتدقيق

من إعداد الطالب (ة):

- دحمان دعاء
- قرباس نريمان

الأستاذ (ة) المشرف(ة)

- عامر الحاج

لجنة المناقشة

أعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة	الجامعة
- جوامع سماعين	- أستاذ التعليم العالي	رئيسا	بسكرة
- عامر الحاج	- أستاذ محاضر(أ)	مقررا	بسكرة
- كردودي سهام	- أستاذة التعليم العالي	مناقشا	بسكرة

الموسم الجامعي: 2022–2023

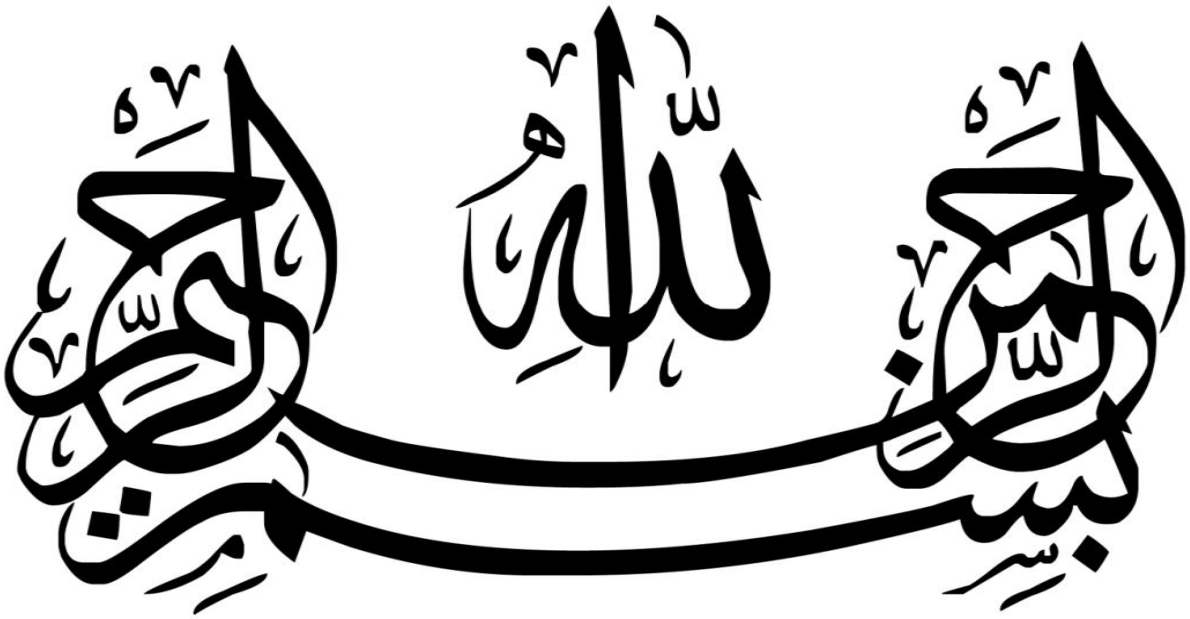

الإهداء

الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على أشرف الأنبياء و المرسلين

نهدي عملنا هذا

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله و رعاهما

إلى الإخوة الأعزاء

إلى جميع الأهل و الأقارب

إلى جميع الصديقات و زميلات الدراسة

إلى كل من ساهم في هذا العمل سواء من قريب أو بعيد

شكر و عرفان

نتوجه بالشكر و الحمد لله عز و جل على تسييره و توفيقه لنا لإنجاز هذا العمل المتواضع

و إنطلاقا من العرفان بالجميل فإنه يسرنا أن نتقدم بالشكر و الإمتنان إلى

أستاذنا و مشرفنا" **الحاج عامر**" الذي أمد لنا يد العون بكل صغيرة و كبيرة

و على تواضعه اللامتناهي في المعاملة فكان نعم المشرف.

كما نتقدم بالشكر السيد "**بليلي بولنوار**"على كل الدعم و المساعدة في

الجانب الميداني

و نخص بالذكر أيضا الأخت "**نسيمة**" على مساعدتها لنا في جميع جوانب

هذا العمل

و شكرا لكل من ساعدنا لإتمام هذا العمل

ملخص الدراسة:

جاءت هذه الدراسة بهدف إبراز دور محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الاقتصادية حيث قمنا في الجانب النظري بتطرق إلى الإطار العام لمحافظ الحسابات والتقارير التي يقوم بإعدادها و أهم القرارات المالية المتخذة من طرف المؤسسة الاقتصادية بالاعتماد على مجموعة من المراجع الخاصة بالموضوع (كتب ، مقالات ، أطروحات ، مراسيم) أما بالنسبة للجانب التطبيقي قمنا بدراسة ميدانية في مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة .حيث توصلنا الى مجموعة من النتائج التي بينت أن محافظ الحسابات ساهم في اتخاذ قرارات توزيعات الارباح ، القرارات الإستثمارية والتمويلية في المؤسسة الإقتصادية.

الكلمات المفتاحية : محافظ الحسابات ، القرارات المالية ، تقارير محافظ الحسابات .

Summary :

this study came with the aim of highlighting the role of the governor of accounts in making financial decisions in the economic institution ,where in the theoretical current we dealt with the general framework of the governor of accounts and the reports that he prepares and the most important financial decisions taken by the economic institution based on a set of references on the subject (books , articles , dissertations ,anchors) as for the free ,applied study , we conducted a field study at the cable industry corporation in biskra . where we reached a set of results that showed that the account managers contributed to the decision-making of dividends , investment and financing decisions in the economic institution .

keywords : the governor of accounts , finance decisions , the governor reports.

فهرس المحتويات

الإهداء.....**–**

شكر و عرفان.....**–**

ملخص الدراسة.....**–**

قائمة المحتويات.....**III–I**

قائمة الأشكال.....**IV**

قائمة الجداول.....**V**

قائمة الملاحق.....**VI**

مقدمة.....**أ–د**

الفصل الأول : الإطار العام لمحافظ الحسابات

تمهيد.....**02**

المبحث الأول : ماهية محافظ الحسابات.....**11–03**

المطلب الأول : مفهوم محافظ الحسابات و شروط ممارسة المهنة.....**04–03**

الفرع الأول :مفوم محافظ الحسابات.....03

الفرع الثاني :شروط ممارسة مهنة محافظ الحسابات.....04-03

المطلب الثاني : مهام و مسؤوليات محافظ الحسابات.....**07–05**

الفرع الأول : مهام محافظ الحسابات.....05

الفرع الثاني : مسؤوليات محافظ الحسابات.....07-05

المطلب الثالث : حقوق و واجبات محافظ الحسابات.....09-08

المطلب الرابع : متطلبات تعيين محافظ الحسابات و حالات التنافي و الموانع.....11-09

المبحث الثاني : تقارير محافظ الحسابات.....**18–12**

المطلب الأول : ماهية تقارير محافظ الحسابات.....13-12

الفرع الأول :مفهوم تقرير محافظ الحسابات.....12

الفرع الثاني : خصائص تقرير محافظ الحسابات.....12

الفرع الثالث : عناصر تقرير محافظ الحسابات.....12-13

المطلب الثاني : مراحل إعداد تقارير محافظ الحسابات.....14

المطلب الثالث : أنواع تقارير محافظ الحسابات.....15-18

المبحث الثالث : الهيئات المنظمة لمهنة محافظ الحسابات في الجزائر.....19-24

المطلب الأول : المجلس الوطني للمحاسبة 19-21

المطلب الثاني : معهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب.....22-23

المطلب الثالث : الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات.....24

خلاصة الفصل 25

الفصل الثاني:مساهمة محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية

تمهيد.....27

المبحث الأول: مدخل إلى عملية إتخاذ القرارات بالمؤسسة الإقتصادية.....28-32

المطلب الأول :مفهوم عملية اتخاذ القرار.....26

المطلب الثاني : خطوات وأساليب اتخاذ القرار.....29-30

الفرع الأول : خطوات اتخاذ القرار.....29

الفرع الثاني:أساليب اتخاذ القرار.....29-30

المطلب الثالث: أنواع القرارات.....31-32

المبحث الثاني : القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية.....33-39

المطلب الاول: مفهوم القرار المالي و أهدافه.....33

الفرع الأول : المفهوم.....33

الفرع الثاني :الأهداف.....33

المطلب الثاني : أنواع القرارات المالية 34-39

الفرع الأول :القرار الإستثماري 34-36

الفرع الثاني: القرار التمويلي 37-38

الفرع الثالث : قرار توزيع الأرباح 38-39

المطلب الثالث : العوامل المؤثرة على إتخاذ القرارات المالية.....40-41

المبحث الثالث : مساعدة تقارير محافظ الحسابات في اتخاذ القرارات المالية.....42-43

المطلب الأول :دور محافظ الحسابات في اتخاذ القرار الاستثماري..... 42

المطلب الثاني : دور محافظ الحسابات في اتخاذ القرار التمويلي.....42

المطلب الثالث : دور محافظ الحسابات في اتخاذ قرار توزيع الأرباح.....43

خلاصة الفصل.....**44**

الفصل الثالث :دراسة حالة مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة

تمهيد.....**46**

المبحث الأول :تقديم عام لمؤسسة صناعة الكوابل بسكرة ENICAB.....**47-49**

المطلب الأول : لمحة تاريخية حول مؤسسة ENICAB.....47

المطلب الثاني : الأهداف العامة للمؤسسة و الأهداف الخاصة ل2023.....47-48

المطلب الثالث :الهيكل التنظيمي للمؤسسة.....49

المبحث الثاني : تقرير محافظ الحسابات و أهم القرارات المالية المتخذة **50-55**

المطلب الأول : عرض تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 لمؤسسة صناعة الكوابل-بسكرة– 50-54

المطلب الثاني : مقابلة حول القرارات المالية المتخذة لمؤسسة صناعة الكوابل 55

خلاصة الفصل.....**56**

الخاتمة **58-59**

قائمة المراجع **61-63**

الملاحق..... **65-68**

قائمة الأشكال :

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لمؤسسة صناعة الكوابل بسكرة	49

قائمة الجداول :

الرقم	العنوان	الصفحة
01	فروقات خسائر قيمة المخزون	51
02	إستهلاكات المؤسسة لسنة 2017	53
03	منتجات المؤسسة لسنة 2017	54

قائمة الملاحق:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	ميزانية لمؤسسة صناعة الكوابل بسكرة 2017	65-66
02	جدول حسابات النتائج لمؤسسة صناعة الكوابل بسكرة 2017	67-68

مقدمة

مقدمة

عرفت الحركة الإقتصادية تطورا في أغلب دول العالم و هذا التطور واكب التقدم التكنولوجي و الإقتصادي مما دفع بعض الدول الإشتراكية من بينها الجزائر من تغيير سياستها و تبنيها للنظام الإقتصادي المفتوح ، من بين نتائجه دخول مؤسسات أجنبية للإستثمار في الجزائر مما أدى إلى خلق منافسة شديدة بين المؤسسات الإقتصادية في الأسواق و استوجب على مسيري المؤسسات

البحث و التفكير في حلول مناسبة لضمان البقاء و الإستمرارية. وذلك عن طريق إنتاج تقنيات و أساليب تسيير فعالة تضمن لأصحاب المؤسسات و المتعاملين معها الحفاظ على الأموال المستثمرة و الموارد و تضمن أيضا سلامة البيانات المالية من أية أخطاء و إنحرافات و تلاعبات . و لتحقيق هذا يستلزم وجود طرف مستقل يتمتع بالشفافية و الحيادية يقوم بمهمة التدقيق الخارجي للمؤسسة يعرف بمحافظ الحسابات بحيث يقوم بتزويد هؤلاء الأطراف بحقيقة الوضعية المالية للمؤسسة عن طريق تقارير تحتوي على معاني و مؤشرات و دلائل التي يمكن الوثوق بها و إستخدامها في إعداد و ترشيد القرارات المالية .

و بغية الإلمام بهذا الموضوع و الخوض فيه بصفة أكثر تفصيلا ، سنحاول من خلال مذكرتنا الإجابة على الإشكالية التالية :

ماهو دور محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية ؟

من الإشكالية الرئيسية نطرح الأسئلة الفرعية التالية :

- ماهي مهنة محافظ الحسابات و ماهي أهم التقارير التي يقوم بإعدادها ؟
- هل تعتمد المؤسسة على تقرير محافظ الحسابات كأداة لإتخاذ القرارات المالية ؟
- كيف يؤثر تقرير محافظ الحسابات على إتخاذ القرارت المالية في مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة ؟

الفرضيات:

لمعالجة التساؤلات المطروحة حددنا الفرضيات التالية كنقطة انطلاق لهذه الدراسة :

- تتمثل مهنة محافظ الحسابات في تدقيق البيانات المالية للمؤسسة الإقتصادية و إبداء رأيه حول هذه البيانات في شكل تقارير تتمثل في تقرير عام و تقارير خاصة .
- يحتوي تقرير محافظ الحسابات على معلومات و دلائل و مؤشرات حول البيانات المالية للمؤسسة فبالتالي تستطيع إدارة المؤسسة الإعتماد عليها في إتخاذ القرارات المالية .
- يؤثر تقرير محافظ الحسابات بصفة مباشرة على إتخاذ القرارات المالية في مؤسسة صناعة الكوابل .

أهمية و أهداف الدراسة :

الأهمية :

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تسلط الضوء على الدور الفعال الذي يساهم به محافظ الحسابات عبر تقاريره في مساعدة مسيرين و ملاك المؤسسة على إتخاذ القرارات المالية .

الأهداف :

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية :

- إبراز دور محافظ الحسابات في المؤسسة الإقتصادية .
- تبيان مساهمة تقارير محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية .
- التعرف على أهم القرارات المالية التي تتخذ من طرف ملاك و مسيرين المؤسسة .

أسباب إختيار الموضوع :

- الرغبة في تنمية معلوماتنا بحكم قرب الموضوع من التخصص.
- حاجة المؤسسات الإقتصادية إلى محافظي الحسابات لتدقيق بياناتها المالية .
- أهمية التقارير التي يعدها محافظ الحسابات للمؤسسة .
- الميول الشخصي للمواضيع المتعلقة بالتدقيق .

حدود الدراسة :

الحدود الزمانية : تتمثل في دراسة تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 .

الحدود المكانية : تتمثل في مكان إجراء الدراسة و هو مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة ENICB .

منهج الدراسة :

من أجل معالجة الإشكالية المطروحة و الإجابة عن التساؤلات تم الإعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري من خلال الإعتماد على مجموعة من الكتب و المقالات و الأطروحات .

أما في الجانب التطبيقي تم إستخدام منهج دراسة حالة من خلال مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة بالإعتماد على الملاحظة و المقابلة الشخصية .

صعوبات الدراسة :

- عدم توفر مراجع حول موضوع الدراسة في مكتبة الكلية .
- صعوبة في إيجاد مؤسسة لإجراء الدراسة الميدانية .
- صعوبة في الإطلاع على وثائق المؤسسة خاصة تقارير محافظ الحسابات التي كان من المستحيل وضعها كملاحق .

هيكل الدراسة :

قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول :

- الفصل الأول تطرقنا فيه إلى الإطار العام لمهنة محافظ الحسابات حيث تحدثنا فيه عن ماهية محافظ الحسابات و تقارير التي يقوم بإعدادها إضافة إلى أهم الهيئات التي تنظم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر .
- الفصل الثاني تناولنا فيه مساهمة محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية حيث تطرقنا إلى مدخل إلى عملية إتخاذ القرارات بالمؤسسة الإقتصادية و أهم القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية إضافة لذلك كيف تساعدة تقارير محافظ الحسابات على إتخاذ القرارات المالية .
- الفصل الثالث : قمنا بدراسة ميدانية في مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة لتعرف على مدى مساهمة محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية .

الدراسات السابقة :

دراسة ريحانة عبد السلام "دور محافظ الحسابات في إتخاذ القرار في المؤسسة الإقتصادية دراسة حالة مؤسسة تربية و تسمين الدواجن CARRAVI بئر ولد خليفة 2018/2017"مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبة تخصص محاسبة و تدقيق،حيث تهدف هذه الدراسة إلى :

- محاولة إبراز و إظهار دور المراجعة الخارجية في المؤسسة الإقتصادية بإعتبارها أداة فعالة .
- إعطاء الصورة الحقيقية و الدور الذي تلعبه المراجعة الخارجية في تقديم الإرشادات لمتخذي القرار .
- إبراز كيفية تنفيذ عملية المراجعة الجارجية .

حيث إستخدمت الدراسة منهج و صفي و منهج دارسة الحالة لمحاولة الوصول إلى مدى أهمية المراجعة الخارجية في إتخاذ القرار

و من أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة هي :

- على محافظ الحسابات أن يتبع منهجية عمله حيث يتطلب وجود تخطيط التدقيق وحصول محافظ الحسابات على الأدلة الكافية لابداء رأيه حول القوائم المالية، و إعداد التقرير كمرحلة النهائية تبين نتائج التدقيق لاتخاذ القرار الجيد للمؤسسة

- يهدف محافظ الحسابات الى اكتشاف نقاط ضعف و قوة المؤسسة، وهذا ما يؤدي إلي تحديد درجة الدقة على البيانات المالية ،وتحديد الاختبارات و الفحوصات التي يجريها محافظ الحسابات بالدفاتر و السجلات و القيام بالاجراءات للتأكد من صحة القوائم المالية .

- يتطلب التقييم السليم للبيانات المالية ضرورة أن يقوم محافظ الحسابات بدراسة منتظمة لها ، على الرغم أن معظم المعلومات المتعلقة بها سيتم الحصول عليها عن طريق الأسئلة و الحصول على أجوبة عليها من خلال طرق و أساليب .

دراسة شيماء بغدادي "دور التقارير المالية للمراجع في اتخاذ القرارات دراسة حالة شركة الرواد للصناعة و الخدمات ذ م م بكوينين 2013" مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص تدقيق محاسبي حيث عالجت هذه الدراسة إشكالية دور التقارير المالية للمراجع في اتخاذ القرارات بالمؤسسة الإقتصادية حيث عرضت مفاهيم الخاصة بالتقارير المالية و معايير و إجراءات و طرق ممارستها المهنية معتمدة على المنهج الوصفي و تحليلي أما في الجانب التطبيقي تم الإعتماد على منهج دراسة حالة

دراسة حياة دايق "دور التدقيق الخارجي في إتخاذ القرارات المالية دراسة تطبيقية على عينة من المسيرين الماليين بالمؤسسات الإقتصادية و عينة من المدققين الخارجيين على مستوى ولاية جيجل 2014/2013 "مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية تخصص دراسات محاسبية و جبائية معمقة حيث هدفت الدراسة إلى اختبار دور التدقيق الخارجي في اتخاذ القرارات المالية ولتحقيق أهداف الدراسة تم التطرق إلى الإطار النظري للتدقيق الخارجي ومفاهيم حول عملية اتخاذ القرارات المالية في الجانب النظري للدراسة، أما في الجانب التطبيقي فقد تم الإعتماد على الإستبان كأداة للبحث العلمي حيث تم توزيع استبان على المسيرين الماليين بالمؤسسات الإقتصادية بولاية جيجل، و استبان ثاني على المدققين الخارجيين ممثلين في محافظي الحسابات والخبراء المحاسبيين بولاية جيجل. وقد توصلت الباحثة إلى إثبات جميع الفرضيات المطروحة، وأن للتدقيق الخارجي دور في اتخاذ القرارات المالية من خلال دوره في تحسين جودة المعلومات والمحاسبية وكذا من خلال العلاقة التكاملية التي يحققها مع التدقيق الداخلي .

تميزت دراستنا عن باقي الدراسات من حيث الجانب التطبيقي بعرضنا لأهم الملاحظات الواردة في تقرير محافظ الحسابات التي تؤثر على القوائم المالية و يمكن الإعتماد عليها في إتخاذ القرارات المالية.

الفصل الأول

الإطار العام لمحافظ الحسابات

تمهيد :

عرفت مهنة محافظ الحسابات في الجزائر تطورات ملحوظة في السنوات الأخيرة نظرا لما تحمله من أهمية للمؤسسة الإقتصادية و الأطراف المتعاملين معها ، و أولت هذه التطورات إهتماما مميزا للتقارير التي يصدرها محافظ الحسابات حول البيانات المالية للمؤسسة التي لها دور كبير في القرارات المتخذة من قبل المؤسسة .

و سوف نتناول في هذا الفصل المباحث التالية :

المبحث الأول : ماهية محافظ الحسابات .

المبحث الثاني : تقارير محافظ الحسابات .

المبحث الثالث : الهيئات المنظمة لمهنة محافظ الحسابات .

المبحث الأول :ماهية محافظ الحسابات

تعتبر مهمة مراجعة الحسابات و تدقيقها من بين أحد الميادين الواسعة و ذات أهمية كبيرة للمسيريين و أصحاب المؤسسات . و في مبحثنا هذا سوف نقوم بالتعرف على القائم بهذه المهمة (محافظ الحسابات) من خلال التطرق إلى مفهومه و شروط ممارسة المهنة ، مهامه و مسؤولياته ، حقوقه وواجباته ، و متطلبات تعيينه مع حالات الموانع و التنافي .

المطلب الأول :مفهوم محافظ الحسابات و الشروط العامة لممارسة المهنة

الفرع الأول : مفهوم محافظ الحسابات

عرف القانون التجاري الجزائري المادة 715 مكرر 4 محافظ الحسابات هو شخص الذي تتمثل مهمته الدائمة باستثناء أي تدخل في التسيير ، التحقق من الدفاتر و الأوراق المالية للشركة و في مراقبة انتظام حسابات الشركة ،كما يدقق في صحة المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الإدارة أومجلس المديرين ، وفي الوثائق المرسلة إلى المساهمين حول الوضعية المالية لشركة و حساباتها. و يصادق على انتظام الجرد و حسابات المؤسسة و الموازنة وصحة ذلك كما يتحقق إذا ماتم إحترام مبدأ المساواة بين المساهمين . (رشيد سفاحلو ، 2017، صفحة 87)

و قد تم تناوله في التشريع الجزائري حسب المادة 22 من القانون رقم 10-01 المورخ في 2010/07/29 المتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد كمايلي : هو كل شخص يمارس بصفة عادية و بإسمه الخاص و تحت مسؤوليته مهمة المصادقة على صحة حسابات المؤسسات و الهيئات و إنتظامها ومدى مطابقتها للأحكام والتشريعات المعمول بها .(القانون01-10، 2010، صفحة 07)

و مما سبق نستخلص أن محافظ الحسابات هو شخص مؤهل عمليا و علميا لقيام تحت مسؤوليته و بإسمه الخاص بتدقيق نظام الرقابة الداخلية و فحص العمليات المالية التي أثبتت في الدفاتر و السجلات و التأكد من مدى صحتها و مطابقتها للمبادئ و المعايير المتعارف عليها .

الفرع الثاني : شروط ممارسة مهنة محافظ الحسابات

لممارسة مهنة محافظ الحسابات يجب ان تتوفر فيه الشروط التالية :

أولا :بالنسبة لشخص الطبيعي:حسب المادة 08 من القانون 10-01 فإنه يجب.

- أن يكون جزائري الجنسية .
- أن يكون حائزا على الشهادة الجزائرية لمحافظ الحسابات أو شهادة معترف بمعادلتها .
- أن يتمتع بجميع حقوقه المدنية و السياسية .
- أن لايكون قد صدر في حقه حكم بإرتكاب جناية أو جنحة مخلة بشرف المهنة .
- أن يكون معتمدا من الوزير المكلف بالمالية و أن يكون مسجلا في الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وفق الشروط المنصوص عليها .

- وحسب المادة 06 من نفس القانون أن يؤدي اليمين في المجلس القضائي المختص إقليميا بمحل تواجد مكتب محافظ الحسابات بعد الإعتماد و قبل التسجيل في الغرفة الوطنية و قبل القيام بأي عمل ، حيث يقول العبارات الأتية

"أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بعملي أحسن قيام و أن أتعهد وأخلص في تأدية وظيفتي وأن أكتم سر المهنة و أسلك في كل الأمور سلوك المتصرف المحترف الشريف، والله على ماأقول شهيد " (القانون01-10، 2010، صفحة 05)

ثانيا :بالنسبة لشخص المعنوي

يمكن لمحافظي الحسابات أن يشكلو شركات أسهم أو شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات مدنية أو تجمعات ذات منفعة مشتركة بإستثناء الأشكال الأخرى لشركات ،بإستثناء الأشكال الأخرى للشركات لممارسة مهنهم كل على حدا ،لكن وفق الشروط الأتية :

- يحمل جميع الشركاء الجنسية الجزائرية .
- ان يكون الشركاء مسجلين بصفة فردية بصفة محافظي الحسابات في جدول الغرفة الوطنية.
- ان يكون الثلث الشريك غير المعتمد وغير المسجل من جنسية جزائرية حاملا لشهادة جامعية وله صلة مباشرة او غير مباشرة بالمهنة .
- ان تضم الشركة المدنية اعضاء الغرفة الوطنية فقط وان يكون الشركاء غير المعتمدين وغير المسجلين في الجدول من قانونيين واقتصاديين او أي حامل لشهاده التعليم العالي في حدود ربع الشركاء.
- ان تعين الاجهزة المسيرة للشركاء والتجمعات من بين المهنيين والمسجلين في الجدول فقط.
- ان لا تعين هذه الأجهزة المسيرة في أكثر من شركة أو تجمع .
- اذا اتخذت مؤسسة عمومية اقتصادية شكلا من الأشكال القانونية يجب ان يكون المتدخلون الموقعون على العقود والوثائق التي لها حجية في نظر القانون مسجلين في جدول الغرفة الوطنية.
- عدم ممارسة مهام كلف بها المحافظ جراء تسجيله في الجدول وان توكل هذه المهام وجوبا إلى الشركات والتجمعات.
- أن تنجز الأعمال تحت الاسم الخاص للمحافظ وتحت مسؤوليته وعدم استعمال اسم مستعار. (بصري، 2021، صفحة 80)

المطلب الثاني : مهام و مسؤوليات محافظ

الفرع الأول :مهام محافظ الحسابات

حسب المادة 23 من القانون 10-01 فإن محافظ الحسابات يقوم بالمهام الآتية :

-يشهد بأن الحسابات السنوية صحيحة و منتظمة و مطابقة تماما لنتائج عمليات السنة المنصرمة و كذا الأمر بالنسبة للوضعية المالية و ممتلكات الشركات و الهيئات .

-يفحص صحة الحسابات السنوية و مطابقتها للمعلومات المبنية في تقرير التسيير الذي يقدمه المسيرون للمساهمين أو الشركاء أو حاملي الحصص.

-يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة و مجلس المديرين أو المسير .

-يقدر شروط إبرام الإتفاقيات بين الشركة التي يراقبها و المؤسسات أو الهيئات التابعة لها أو بين المؤسسات و الهيئات التي تكون فيها للقائمين بالإدارة أو المسيرين للشركة المعنية مصالح مباشرة أو غير مباشرة .

-يعلم المسيرين و الجمعية العامة أو الهيئة المداولة المؤهلة، بكل نقص قد يكتشفه أو اطلع عليه ، و من طبيعته أن يعرقل استمرار إستغلال المؤسسة .

-يصادق محافظ الحسابات على صحة و انتظام الحسابات المدعمة و المدمجة و صورتها الصحيحة و ذلك على أساس الوثائق المحاسبية و تقرير محافظي الحسابات لدى الفروع أو الكيانات التابعة لنفس مركز القرار .

- إعداد التقارير. (القانون01-10، 2010، صفحة 07)

الفرع الثاني :مسؤوليات محافظ الحسابات

تتمثل مسؤوليات محافظ الحسابات التي يتحملها في :

المسؤولية التأديبية :حسب المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 13-10 المؤرخ في 13 يناير 2013 الذي يحدد الأخطاء التأديبية المرتكبة من طرف الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد خلال ممارستهم وظيفتهم و كذا العقوبات التي تقابلها فإن : كل تقصير في احترام قواعد الواجبات المهنية والأخلاقية، وكل إهمال صادر عن محافظ الحسابات يشكل خطا مهنيا يعرضه لعقوبة تأديبية حيث تعد لجنة الإنضباط والتحكيم للمجلس الوطني للمحاسبة الهيئة الوحيدة المؤهلة للتحقيق في الشكاوى وتقدير درجة خطورة الأخطاء المرتكبة وإصدار العقوبات التأديبية .

تصنف الأخطاء المهنية و يعاقب عليها كما يلي :

حسب المادة 6 :أخطاء مهنية من الدرجة الاولى: تكون عقوبتها الإنذار.

- تصريح بمراجع كاذبة.
- تصريح بالإنتماء إلى الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات خلال ممارسته وظيفته

- الإنتقادات غي المؤسسة الصادرة عن المهني كتابيا أو شفهيا أو بأي شكل أخر بغرض الإخلال بالثقة المبنية بين الزبائن و زملائه قصد إزاحتهم .
- نقص إحترام إتجاه أحد زملائه خلال ممارسته نشاطه.

حسب المادة 07 :أخطاء مهنية من الدرجة الثانية عقوبتها التوبيخ.

- تكرار خطأ من الدرجة الأولى .
- رفض التكفل بالمتربصين الموجهين من المجلس الوطني للمحاسبة.
- فتح مكتب لا يتطابق مع التنظيم المعمول به .
- الغياب المهني عن حضور إجتماعيين متتاليين للجمعيات العامة والإنتخابات العامة أو عدم تمثيله.
- عدم دفع مصاريف المشاركة في كل تظاهرة ينظمها المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات التي قام بحضورها.

حسب المادة 08 :أخطاء مهنية من الدرجة الثالثة عقوبتها التوقيف المؤقت لمدةاقصاها ستة أشهر.

- في حالة تكرار خطأ من الدرجة الثانية .
- خطأ في الإحتفاظ بالأرشيف .
- استعمال الختم المهني في اعمال غير منجزة تحت مسؤوليته .
- عدم دفع الاشتراك المهني وعدم اكتتاب تأمين مهني .
- مقاولة الأعمال المتعلقة بالمهنة مع اشخاص معنويين او طبيعيين مسجلين في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات.
- إستعمال ختم غير مطابق للنموذج الذي تمنحه الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات .

حسب المادة 09 أخطاء مهنية من الدرجة الرابعة تعرضه للشطب من الجدول.

- في حالة تكرار خطأ من الدرجة الثالثة .
- إفشاء السر المهني.
- إصدار إجازات خاطئة أو مزورة أو مبالغ فيها .
- تصرفات معتمدة مكررة تمس بقواعد أخلاقيات المهنة.
- ممارسة المهنة خلال مدة التوقيف أو دون مكتب مهني . (المرسوم10-13، 2013، الصفحات 18-19)

المسؤولية المدنية :إن مهم محافظ الحسابات لا تهم فقط المساهمين و الأسواق المالية التي تتداول فيها الأسهم بطريقة قانونية بل تهم العديد من الأشخاص الذين لهم مصالح مع المؤسسة سواء مسيرين و أجراء أو مستثمرين ، بنوك و دائنون .....إلخ ، إن كل هؤلاء ينتظرون من محافظ الحسابات أن يبذل العناية المهنية اللازمة في تأدية مهامه ، و في حالة لم يقم بذلك فإنهم لهم الحق في طلب تعويض عن الضرر الذي قد ينتج عن ذلك واضعيين بذلك محافظ الحسابات إتجاه مسؤولية مدنية ويجب ان تتوفر في المسؤولية 3 أركان أساسية :

- حصول إهمال و تقصير من جانب محافظ الحسابات في أداء واجباته المهنية .
- وقوع ضرر أصاب الغير نتيجة إهمال و تقصير محافظ الحسابات .

- علاقة سببية بين الضرر الذي لحق بالغير و بين إهمال و تقصير محافظ الحسابات . (عباسي، 2021، الصفحات 63-64)

المسؤولية الجزائية :و تتمثل في ارتكاب جريمة تتعدى منها الشخص الطبيعي أو المعنوي إلى الأضرار بالمجتمع و تنتهي بعقوبة يحددها قانون العقوبات ، فعلى سبيل المثال ، فإن المشرع الجزائري ينص على العقوبات التالية :

- فرض غرامة مالية لكل من يزاول مهنة التدقيق بطريقة غير شرعية و يتراوح مبلغها بين 500000دج لتصل إلى 2000000 دج ، وفي حالة إعادة هذه المخالفة يتضاعف مبلغ الغرامة مع سجن من ستة اشهر إلى سنة .
- فرض غرامة مالية بين 20000دج إلى 500000دج أو سجن من سنة إلى خمس سنوات في حالة إعطاء أو تأكيد معلومات كاذبة حول المؤسسة محل المراقبة و عدم الإبلاغ عن الأحداث الجنحية .
- غرامة تصل من 20000 دج إلى 200000دج أو سجن من شهرين إلى ستة أشهر في حالة قبول المهمة أو الإحتفاظ بها رغم وقوع في حالة الموانع المنصوص عليها في القانون .
- في حالة كشف السر المهني يعاقب القانون محافظ الحسابات بغرامة من 500 دج إلى 5000دج مع سجن من شهر إلى ستة أشهر .
- في حالة المنح عمدا أو الموافقة على البيانات غير الصحيحة التي وردت في التقارير المقدمة للجمعية العامة المدعومة للبث في حق إلغاء الأفضلية في إكتتاب المساهمين تكون العقوبة حبس من ستة أشهر إلى سنتين أو غرامة مالية من 20000 دج إلى 500000دج . (عبدالصمد، 2021، الصفحات 56-57)

المطلب الثالث :حقوق وواجبات محافظ الحسابات

تتمثل حقوق محافظ الحسابات حسب المواد من 31 إلى 38 من القانون 10-01 في :

-الإطلاع في أي وقت على السجلات و الموازنات و المراسلات و المحاضر و بصفة عامة كل الوثائق و الكتابات التابعة للشركة أو الهيئة .

-يطلب من القائمين بالإدارة و الأعوان و التابعين للشركة أو الهيئة كل التوضيحات و المعلومات و أن يقوم بكل التفتيشات التي يراها لازمة .

-يطلب من الاجهزة المؤهلة ، الحصول في مقر الشركة على معلومات تتعلق بمؤسسات مرتبطة بها او مؤسسات أخرى لها علاقة مساهمة معها .

-يقدم القائمون بالإدارة في الشركة كل ستة أشهر على الأقل لمحافظ الحسابات كشفا محاسبيا ، يعد حسب مخطط الحصيلة و الوثائق المحاسبية التي ينص عليها القانون .

-أن يعلم كتابيا الهيئات الإدارية في حالة عرقلة ممارسة مهمته قصد تطبيق أحكام القانون التجاري .

- يحدد مدى و كيفيات أداء مهمة الرقابة القانونية للحسابات و سيرورتها .

- حضور الجمعيات العامة كلما تستدعى للتداول على أساس تقريره ، و يحتفظ بحق التدخل في الجمعية المتعلقة بأداء مهمته .

-الحصول على أتعابه مقابل أداء مهمته ، و يجدر الإشارة هنا أن لا يمكن لمحافظ الحسابات أن يتلقى أي إمتيازات ، و لا يمكن دفع الأتعاب بصورة عينية أو عمولات بصورة مباشرة أو غير مباشرة .

- يمكن لحافظ الحسابات أن يستقيل دون التخلص من إلتزاماته القانونية .

- الإمتناع عن إبداء رأيه في البيانات المحاسبية في حالة عدم المصادقة على الحسابات لسنتين متتاليتين .

-الإستعانة بأي خبير مهني أخر أثناء ممارسة مهامه و على نفقته و تحت مسؤوليته. (القانون01-10، 2010، صفحة 08)

واجبات محافظ الحسابات :

أثناء ممارسته للمهنة على محافظ الحسابات الإلتزامات بالواجبات المهنية التي نص عليها قانون أخلاقيات المهنية التي تصنف إلى أربعة أقسام : -واجبات محافظ الحسابات إتجاه زبائنه :الإستقلالية، المعرفة النظرية و العلمية، الكفاءة،أداء الخدمة المطلوبة ، إبقاء العميل على علم ، إحترام المواعيد المتفق عليها.....إلخ .

-واجبات محافظ الحسابات إتجاه الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات و المجلس الوطني للمحاسبة: بإرسال في مدة 15 يوم تقرير عن أي حدث له في حياته اليومية كالخلافات مع زملائه أو عملائه ، التوقف الطوعي أو الدائم ...إلخ.

-واجبات محافظ الحسابات إتجاه زملائه:مثل قبول المهمة بعد التأكد من حصول العميل على الإستقالة لزميله، الإمتناع عن الإنتقادات لزملائه، التحلي بروح المساعدة و التعاون ، اللجوء للحل الودي في حالة النزاع ...إلخ.

-واجبات محافظ الحسابات إتجاه المتربصين:التكوين و الإشراف المهني و التدريب ، تقديم لهم إجازة خاصة غير مدفوعة الأجر مع السماح لهم بتحضير للإمتحانات .....إلخ. (عباسي، 2021، صفحة 71)

المطلب الرابع : متطلبات تعيين محافظ الحسابات و حالات الموانع و التنافي

تعيين محافظ الحسابات :

حسب المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 11-32 المؤرخ في 27 يناير 2011 الذي يتعلق بتعين محافظ الحسابات فإنه خلال أجل أقصاه شهر بعد إقفال أخر عهدة لمحافظ الحسابات يتعين على مجلس الإدارة أو المكتب المسير أو الهيئة المسيرة بإعداد دفتر الشروط بغية تعيين محافظ الحسابات من طرف الجمعية العامة .

يتضن دفتر الشروط:عرض عن الهيئة أو المؤسسة و ملحقاتها ،ملخص عن المعاينات و الملاحظات و التحفظات التي أبداها محافظو الحسابات عن حسابات الدورات السابقة ، العناصر المرجعية المفصلة لموضوع مهمة محافظ الحسابات و التقارير الواجب إعدادها ، الوثائق الإدارية الواجب تقديمها ،نموذج من رسالة الترشيح ، نموذج من التصريح الشرفي عن الإستقلالية إتجاه الكيان ،نموذج من التصريح الشرفي عن عدم وجود مانع لممارسة المهنة ، المؤهلات و الإمكانيات المهنية و التقنية ، يجب أن يتضمن دفتر الشروط كل التوضيحات التي تسمح بتنقيط العرض التقني و العرض المالي و لايقل هذا التنقيط على ثلثي سلم التنقيط الإجمالي.

في حالة تجديد عهدة محافظ الحسابات لاتلزم المؤسسة بإعداد دفتر شروط جديد .

يتحصل محافظ الحسابات المترشح من الكيان على ترخيص مكتوب لتمكينه من القيام بتقييم مهمة محافظ الحسابات و ذلك بالسماح له بالإطلاع في عين المكان و بأجل يحدده دفتر الشروط مع الإلتزام بالسر المهني على تنظيم الكيان و فروعه ،تقارير محافظ الحسابات لسنوات المالية السابقة ،معلومات أخرى محتملة لتقييم المهمة ، و إستناد إلى المعلومات التي تحصل عليها من تقييم المهمة فإنه يقوم بتقديم عرض يبين فيه الموارد المرصدة ، المؤهلات المهنية للمتدخلين ،برنامج عمل مفصل ،التقارير الختامية و تمهيدية الواجب تقديمها ، آجال إيداع التقارير ، حيث يجب أن تتوافق الآجال و الوسائل التي يجب أن يرصدها محافظ الحسابات للتكفل بالمهمة مع الأتعاب المناسبة التي تكون محل التقييم للمهمة لمدة 3 سنوات .

بعد إستلام عروض المترشحين تشكل لجنة تقييم العروض مهمتها دراسة و تقييم العروض المقدمة و ترتيبها تنازليا و بعدها تقدم نتائج التقييم للجمعية العامة للفصل في تعيين محافظ الحسابات ثم يتم تبلغيهم بالتعيين كتابيا مع وصل إستلام التبليغ و يقوم محافظ الحسابات بدوره بإشعار الكيان برسالة قبول العهدة في أجل أقصاه 8 أيام من تاريخ وصل إستلام تبليغه بالتعيين. (المرسوم32-11، 2011، الصفحات 23-24)

حالات التنافي و الموانع لمهنة محافظ الحسابات : لتحقيق ممارسة مهنة محافظ الحسابات بكل إستقلالية فكرية و أخلاقية يجب أن لايقع محافظ الحسابات ضمن حالات الموانع و التنافي المحددة في القانون 10-01 :

تتمثل حالات التنافي في :

- كل نشاط تجاري لا سيما في شكل وسيط أو وكيل مكلف بالعاملات التجارية والمهنية .
- كل عمل مأجور يقتضي قيام صلة خضوع قانوني .
- كل عهدة إدارية أو العضوية في مجلس مراقبة المؤسسات التجارية المنصوص عليها في القانون التجاري ماعدا شركات محافظة الحسابات .
- الجمع بين ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد لدى نفس الشركة أو الهيئة .
- كل عهدة برلمانية.
- كل عهدة انتخابية في الهيئة التنفيذية للمجالس المحلية المنتخبة .
- يتعين على المهني المنتخب لعضوية البرلمان أو لعضوية الهيئة التنفيذية للمجلس المحلي المنتخب إبلاغ التنظيم الذي ينتمي إليه في أجل أقصاه شهر واحد (1)من تاريخ مباشرة عهدته ، و يتم تعيين مهني لإستخلافه يتولى تسيير المكتب .

تتمثل حالات الموانع في :

- القيام مهنيا بمراقبة حسابات الشركات التي يمتلك فيها مساهمات بصفة مباشرة أو غير مباشرة .
- القيام بأعمال تسيير سواء بصفة مباشرة أو بالمساهمة أو الإنابة عن المسيرين.
- قبول ولو بصفة مؤقتة مهام المراقبة القبلية على أعمال التسيير.
- قبول مهام التنظيم في محاسبة المؤسسة أو الهيئة المراقبة أو الإشراف عليها.
- ممارسة وظيفة مستشار جبائي أو مهمة خبير قضائي لدى شركة أو هيئة يراقب حساباتها.
- شغل منصب مأجور في الشركة أو الهيئة التي راقبها بعد أقل من ثلاث (3)سنوات من انتهاء عهدته.

زيادة على حالات التنافي والموانع المنصوص عليها خصوصا في المادة 715 مكرر6 من القانون التجاري لا يمكن تعيين الأشخاص الطبيعيين و العنويين الذين تحصلوا على أجور أو أتعاب أو امتيازات أخرى لا سيما في شكل قروض أو تسبيقات أو ضمانات من الشركة أو الهيئة خلال (3)سنوات الأخيرة كمحافظي حسابات لدى نفس الشركة أو الهيئة .

يمنع محافظ الحسابات القيام بأية مهمة في المؤسسات التي تكون له فيها مصالح مباشرة أو غير مباشرة

المادّة 68تنص على : إذا استقدمت شركة أو هيئة محافظين للحسابات أو أكثر فإن هؤلاء يجب أن لا يكونوا تابعين لنفس السلطة وألا تربطهم أية مصلحة وألا يكونوا منتمين إلى نفس شركة محافظة الحسابات .اما إذا أراد محافظ الحسابات أن يمارس نشاطا منافيا بصفة مؤقتة كما هو منصوص عليه في المواد أعلاه يتعين عليه طلب إغفاله من الجدول لدى لجنة الاعتماد في أجل أقصاه شهر (1)واحد من تاريخ بداية نشاطه .وتمنح لجنة الاعتماد الموافقة إذا كانت المهمة الجديدة للمهني لا تمس بطبيعتها بالمصالح الأخلاقية للمهنة .

المادّة 70 :تمنع محافظ الحسابات السعي بصفة مباشرة أو غير مباشرة لدى الزبون لطلب مهمة أو وظيفة تدخل ضمن اختصاصاتهم القانونية .كما يمنع من البحث عن الزبائن بتخفيض الأتعاب أومنح تعويضات أو امتيازات أخرى وكذا استعمال أي شكل من أشكال الإشهار لدى الجمهور. (القانون01-10، 2010، صفحة 11)

المبحث الثاني: تقارير محافظ الحسابات

يمكن اعتبار الهدف الأساسي من عملية التدقيق في الحسابات هو ابداء رأي فني محايد عن مدى صحة وتمثيل القوائم المالية أو مخرجات نظام المعلومات المحاسبي التي تعكس أعمال المؤسسة محل المراجعة ، وفي الأخير يبدي المراجع رأيه الفني والمحايد على مدى صدق وشفافية القوائم المالية من خلال التقرير ، اذا تعتبر عملية اعداد التقرير المكتوب من أولى واجبات المراجع للمؤسسة محل المراجعة بحيث يعتبر بصفته مراقب لأعمال المؤسسة .

من خلال هذا المبحث سنتطرق الى مفهوم هذا التقرير وعناصره ،انواعه ومراحل اعداده .

المطلب الأول : ماهية تقارير محافظ الحسابات

الفرع الأول : مفهوم تقرير محافظ الحسابات

هو وثيقة مكتوبة تضم خلاصة ما توصل اليه محافظ الحسابات حول الوضعية المالية للمؤسسة ،فهي تلخص الاحداث والعمليات المالية التي تمت خلال فترة معينة ، كما يحتوي على العديد من المعاني والدلائل والمؤشرات التي يمكن الوثوق بها وقبولها وإمكانية استخدامها في تصويب وبناء القرارات لمديري المؤسسات الاقتصادية .

الفرع الثاني : خصائص تقرير محافظ الحسابات

تتصف تقارير محافظ الحسابات بجملة من الخصائص هي:

- يعتبر تقرير محافظ الحسابات وسيلة لاتصال بينه وبين مختلف المستخدمين من أصحاب المصلحة المؤسسة.
- من الضروري اعداده في وقت مبكر بعد اقفال حسابات المؤسسة كلما كان ذلك ممكنا.
- يجب أن يكون التقرير منظما ومعروضا بطريقة سليمة ، وينطوي على الحقائق الهامة والمعبرة والمفيدة .
- لاينبغي أن يشمل التقرير على أي ملاحظات غامضة ، انما يجب أن تكون العبارات مختصرة وشاملة .
- من الطبيعي أن تكون جميع العبارات الواردة في التقرير حقيقية ومدعمة بأوراق المراجعة التي يحتفظ بها ومعروضة بطريقة تمنع أي تأويل أو تحريف غير مقصود. (نور، 1998، الصفحات 563-564)

الفرع الثالث : عناصر تقرير محافظ الحسابات

تقرير محافظ الحسابات يعتبر ذو أهمية كبيرة بالنسبة للمؤسسة وكافة المتعاملين معها كما أشرنا سابقا ، الا اننا لم نتطرق الى ما يجب أن يتضمنه التقرير لكي يتميز بالسلامة والمصداقية ،لذلك سنبرز أهم محتويات التقرير في العناصر التالية :

- **عنوان التقرير**: يجب أن يعنون التقرير بعبارة (تقرير محافظ الحسابات) وذلك حتى يتميز عن التقارير الصادرة من الأطراف الأخرى مثل : مسيري المؤسسة أو المدققين الآخرين.
- **الموجه اليهم التقرير**: يجب ان يتوجه تقرير محافظ الحسابات الى الفئة المعنية وفقا لظروف التدقيق والقوانين واللوائح ، ويوجه التقرير عادة الى المساهمين والشركاء أو أعضاء مجلس الإدارة للمؤسسة التي محل التدقيق.

- **الفقرة التمهيدية** : وهي الفقرة الأولى في تقرير محافظ الحسابات ،ويجب أن تتضمن إشارة واضحة لكل من : القوائم المالية التي تم تدقيقها ، سنة التدقيق ، مسؤولية الإدارة عن اعداد القوائم المالية ، ومسؤولية محافظ الحسابات عن تدقيق هذه القوائم المالية وابداء الرأي عليها.
- **فقرة النطاق** : وهي الفقرة الثانية في تقرير محافظ الحسابات ، وتتضمن مايلي: وصفا لنطاق التدقيق ، آداء محافظ الحسابات لاجراء عملية التدقيق ، الهدف من تخطيط وتنفيذ التدقيق ، وصف عملية التدقيق وان أعمال التدقيق التي قام بها توفر أساسا مناسبا لابداء رأيه على القوائم المالية .
- **فقرة التقرير** : وهي الفقرة الأخيرة في التقرير ، وتتضمن الإشارة الى راي محافظ الحسابات على القوائم المالية ككل ، وفقا لمعايير التدقيق المعمول بها وفي حدود القوانين والتنظيمات السارية .
- **تاريخ التقرير** : عادة يقدم التقرير خلال الشهور الثلاث الأولى من تاريخ نهاية السنة المالية ، فاذا افترضنا أن سنة التدقيق هي سنة 2010م فمعنى ذلك أنالتقرير غالبا مايقدم اعتبارا من 2011/01/01م الى 2011/03/31م ، ودلالة ذلك أن مستخدمي التقرير يثقون بأن محافظ الحسابات انتهى من آداء مهمته والابداء برأيه على القوائم المالية سنة 2010.
- **عنوان محافظ الحسابات**: يجب أن يحدد التقرير عنوانا معينا لمحافظ الحسابات ، وهو المدينة التي يقع فيها مكتب محافظ الحسابات المسؤول عن عملية التدقيق.
- **توقيع محافظ الحسابات** : يجب أن يوقع التقرير باسم محافظ الحسابات المعين لتدقيق القوائم المالية .(الصبان، 2002، الصفحات 287-289)

المطلب الثاني : مراحل اعداد التقارير

وتمر عملية اعداد التقرير بمرحلتين أساسيتين هما :

أولا: الاجتماع النهائي

ويضم كل من المدقق والعميل ، وكذا المسيرين ومختلف المسؤولين ،تتحلى أهمية الاجتماع في عرض وتوضيح كل النقاط والأدلة والاثباتات التي تحصل عليها المدقق أثناء مهمته ، مركزا بذلك على المشاكل والتوصيات ، استنادا الى الأولويات ودرجة الأهمية ، ويسمح هذا الاجتماع للعميل بالتعرف على شكوك و تحقيقات المدقق وإمكانية مناقشتها. وبناءاعلى ذلك، يتوقف نجاح الاجتماع أو المقابلة النهائية على التحضير الجيد من ناحية العرض أو عند مناقشة التوصيات :

- **العرض:** يكشف من خلاله ، المدقق على كل نقاط القوة والضعف مرفقة باستدلالات وبيانات ، فلا داعي للتأكيد والحكم دون اثبات ودليل مستمد من تحقيق التدقيق ، أثناء العرض يتدخل جميع المشاركين في الاجتماع ، كل حسب تخصصه ومسؤوليته ، هكذا يكون العرض حيويا واضحا وشفافا.

بعد الانتهاء من العرض تأتي مرحلة حساسة ودقيقة ، والمتمثلة في نقد ومناقشة توصيات وملاحظات المدقق ، والتي غالبا ما تكثرفيها المعارضات والانتقادات .

- **المعارضة** :عندما يصادف المدقق معارضة من طرف العميل ، يجد نفسه أمام حالتين هما :

اما أن يكون المدقق قادرا على الاستدلال لاثبات حكمه ونتائجه ، وفي هذه الحالة تنتهي المعارضة مباشرة .

اما أن يمتنع المدقق لعدم وجود أدلة كافية أو عدم تصنيفها وترتيبها كفاية للاستدلال بها (ضغف تحضير الاجتماع)، وفي هذه الحالة من الأفضل عدم ذكر تلك الملاحظة أو النقطة المنتقدة في تقرير المدقق وذلك لصالح الطرفين، أما اذا كان المشكل خطيرا ومعتبرا فمن المستحسن إيقاف الاجتماع وتأجيله ريثما يتحصل على الأدلة والقرائن الكافية قبل الادلاء بالحكم النهائي .

ثانيا : اعداد تقرير المدقق

فتقرير المدقق هو الشكل النهائي والكتابي لمهنة التدقيق ، اذ ليس من الممكن تصور مهنة التدقيق بدون تقرير يكشف عن حكم المدقق في وضعية المؤسسة . (مناعي، 2009، صفحة 58)

المطلب الثالث : أنواع تقارير محافظ الحسابات

يمكن تصنيف التقارير التي يعدها محافظ الحسابات الى ثلاثة تقسيمات :

من حيث درجة الالزام في اعدادها

التقارير الخاصة: وتشمل العديد من التقارير التي يعدها المدقق وفقا للمهام والأغراض الأخرى التيقد تطلب منه بخلاف تدقيق القوائم المالية حيث أشارت المادة (25) من القانون 10-01المؤرخ في 29 جوان 2010المتعلق بالمهن الثلاث "يترتب عن مهمة محافظ الحسابات اعداد تقرير المصادقة بتحفظ أو بدون تحفظ على انتظام وصحة الوثائق السنوية وصورتها الصحيحة ، أو عند الاقتضاء رفض المصادقة المبرر على حسابات المدعمة أو الحسابات المدمجة ومنها :

- تقرير خاص حول الاتفاقيات المنظمة .
- تقرير خاص حول تفاصيل أعلى خمسة تعويضات .
- تقرير خاص حول الامتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين.
- تقرير خاص حول تطور نتيجة السنوات الخمس الأخيرة والنتيجة حسب الأسهم أو حسب الحصة الاجتماعية.
- تقرير خاص حول اجراءات الرقابة الداخلية.
- تقرير خاص في حالة ملاحظة تحديد محتمل على استمرار الاستغلال .(القانون01-10، 2010، صفحة 07)

كما حدد المرسوم التنفيذي رقم 11-202 المؤرخ في 26ماي 2011 معايير تقارير محافظ الحسابات وأشكال وآجال ارسالها ، اذ أشارت المادة (2) الى معايير تقارير محافظ الحسابات فعلاوة على التقارير التي اشارت اليها ال(25) من القانون 10-01، أضافت عليهم التقارير التالية :

- تقرير يتعلق بحيازة أسهم الضمان .
- تقرير يتعلق بعملية رفع رأس المال.
- تقرير يتعلق بعمليةخفض رأس المال.
- تقرير يتعلق بإصدار قيم منقولة أخرى.
- تقرير يتعلق بتوزيع التسبيقات على أرباح الأسهم.
- تقرير يتعلق بتحويل الشركات ذات الأسهم.
- تقرير يتعلق بالفروع والمساهمات وشركات المراقبة. (المرسوم202-11، 2011، صفحة 07)

التقارير العامة : وهي التقارير التي تعد وفقا للتشريعات والقوانين العامة التي تحكم تنظيم المؤسسات ، والتي تفرض عليها بتقديم مراجعتها على شكل تقرير موقع من طرف مدقق خارجي مستقل ، ويكون بهدف ابداء رأيه حول مدى عدالة وصدق القوائم المالية ،والمدقق هنا يتحمل كامل مسؤوليته في البيانات والقوائم التي قام بتدقيقها.

التقارير من حيث محتوياتها من معلومات

التقرير المختصر: يعتبر هذا هو الشكل العادي المتعارف عليه لتقرير المدقق ، والذي يرفق بالقوائم المالية المنشورة وعلى الرغم من أن هذا التقرير يتصف بالاختصار ، الا أن ذلك لا يعني اطلاقا عدم وضوح ما يحتويه ، فالاختصار ينبغي الا يكون به أي خلل في توصيل رأي المراجع وحكمه على القوائم المالية لمستخدمي المعلومات المحاسبية .

اذن يستخدم هذا التقرير لأغراض المراجعة الخارجية من أجل إيصال المعلومات للطرف الثالث وعادة ما يعتمد هذا النوع من التقارير ، اذا لم تكن هناك ملاحظات بالمرة أو لم تكن كثيرة تستدعي الشرح والايضاح .

فالتقرير المختصر هو التقرير الذي يربط دائما بالقوائم المالية وبهدف تقديم الحقائق المالية بطريقة مختصرة . (هيبة، 2011، صفحة 62)

التقرير المطول: التقرير المطول يعد بواسطة المدقق الخارجي بناءا على طلب الادارة المنشأة عندما ترغب في الحصول على تسهيلات بنكية من البنوك حيث تطلب تلك الجهات معلومات إضافية وتمثل نشاط الشركة المالي لمدة خمس سنوات سواء لقائمة الدخل أو المركز المالي أو قائمة التدفق النقدي. (جمعة، 2019، صفحة 266)

التقارير من حيث ابداء الرأي

التقرير النظيف : والمعبر عن رأي المدقق الإيجابي حول المعلومات المالية ، ولا يحتوي على أية ملاحظات أو تحفظات ، ويعبر عن التزام المراجع بمعايير المراجعة المتعارف عليها وتأكده من سلامة القوائم المالية ، ويصدر المدقق هذا النوع من التقارير في حالة توفر الشروط التالية :

- في حالة حصول المدقق على أدلة وقرائن واثبات كافية ، حيث تؤكد هذه الأدلة والقرائن على عدم الخروج من المبادئ المحاسبية المتعارف عليها .
- تأكد المدقق من ثبات المبادئ المحاسبية من فترة مالية الى أخرى .
- تأكد المدقق من عدم وجود أية ظروف طارئة يمكن أن تؤثر بشكل جوهري على أرقام القوائم المالية أو تؤثر على فرض الاستمرارية حتى تاريخ اصدار تقريره .
- تأكد المدقق من القوائم المالية تعبر بصدق عن المركز المالي وتشمل على جميع البيانات والمعلومات الايضاحية التي تجعل تلك القوائم غير مضللة .

ويمتنع المدقق عن اصدار التقرير النظيف في بعض الحالات أهمها :

- عدم استقلال المدقق بالنسبة للمؤسسة.
- عدم فعالية نظام الرقابة الداخلية بالصورة التي تسمح للمدقق بتدقيق القوائم المالية.
- عدم تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها بصفة كلية أو جزئية.
- عدم الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من فترة مالية الى أخرى .

- عدم كفاية الأدلة والقرائن الاثبات ، وعدم تطبيق إجراءات المراجعة وذلك لأسباب خارجة عن إدارة المؤسسة أو المدقق مثل تلف أوفقدان السجلات .

تقرير المتحفظ: ويتم من خلال التعبير عن راي متحفظ نتيجة فشل مؤسسة في اتباع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها ،ويقوم المراجع بتقييد فقرة المحتوى والرأي أو تقييد فقرة الرأي فقط ،حيث يتم إصداره وفق الحالة الأولى عندما لا يتمكن المدقق من جمع الأدلة الكافية وفق ما تنص عليه معايير التدقيق المعمول بها ،حيث يجب عليه أن يضيف الى تقريره فقرة توضيحية تبين فقرة ابداء الرأي يشرح فيها أسباب التحفظات ، عموما تتمثل في:

- في حالة وجود قيد على عمل المدقق الخارجي كمنعه من ملاحظة الجرد الفعلي للمخزون ، أو عدم السماح له بالحصول على مصادقات من العملاء أو عدم تمكينه من الاطلاع على وثائق المؤسسة.
- في حالة وجود مخالفات للمبادئ المحاسبية فهذا يدل على عدم الانسجام مع عدالة الإفصاح في القوائم المالية الخاضعة للمراجعة ، أو عدم الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها .
- في حالة وجود خلاف بين المدقق وإدارة المؤسسة بخصوص عدم كفاية الإفصاح في القوائم المالية ، حيث يمكن أن يكون النقص في الإفصاح يصعب استكماله في تقرير المراجع فيجب أن يشير اليه
- بسبب عدم التأكد من استمرارية المشروع. (شردي، 2015، صفحة 43)

التقرير السلبي : يعد المدقق الخارجي تقريرا سلبيا عندما يعتقد أن كل القوائم المالية تتسم بالتضليل والتحريف ولا تعبر اطلاقا على الوضع المالي الحقيقي للمؤسسة أو نتائج العمليات التشغيلية والتدفقات النقدية وفقا لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها ، ويجب أن يدعم هذا الرأي بمراجع وأدلة تم جمعها أثناء عملية الفحص تثبت عدم وجود اتفاق مع مبادئ المحاسبة بشكل واضح يؤثر على عدالة القوائم . وبصفة عامة لا يمكن للمدقق ان يبدي رأيا سلبيا الا اذا كانت الأخطاء التي لاحظها ليس حقيقة وصدق وشرعية الحسابات أو نقوم على تزوير وتضليل الدفاتر والسجلات . (نظمي، 2012، الصفحات 86-87)

تقرير الامتناع عن ابداء الرأي : عندما لا يقدر المدقق الخارجي على الاقتناع بصدق القوائم المالية ، فبإمكانه الامتناع عن الادلاء برأيه حول القوائم المالية وذلك لعدة أسباب كوجود حدود تمنعه من أداء مهمته في التدقيق ، ويتجلى الفرق بين هذا النوع من التقارير والتقرير السلبي أن تقرير الامتناع عن ابداء الرأي يحرره المدقق الخارجي في حالة عدم توفر المراجع الكافية لآداء مهمته أما التقرير السلبي يحرره عند توفر مراجع تثبت عدم عدالة القوائم المالية .

عموما يتمنع محافظ الحسابات عن ابداء رأيه على القوائم المالية في الحالات الثلاثة هي:

- وجود قيود على عمل المدقق تفرضه عليه إدارة الشركة :

عدم تمكنه من حضور عملية الجرد للمخزون السلعي ولم يتمكن من تحديد قيمة المخزون بطرق أخرى بديلة .

عدم تمكنه من الحصول على مصدقات من العملاء المدنيين بصحة أرصدتهم لدى الشركة .

- وجود أحداث مستقبلية تأثر على الحسابات مثل رفع دعاوي قضائية بسبب تعدي الشركة على حقوق الاختراع لمؤسسة أخرى وعدم معرفة المبلغ الذي ستدفعه الشركة للمؤسسة أخرى حتى اعداد القوائم المالية .
- في حالة قيام زميل آخر بتدقيق بعض القوائم المالية فان المدقق الرئيسي يمتنع من ابداء رأيه عليها .(طواهر، 2005، صفحة 57)

المبحث الثالث :الهيئات المنظمة لمهنة محافظ الحسابات

توجد 3 هيئات تنضم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر و هي المجلس الوطني للمحاسبة ، معهد التعليم التخصص لمهنة المحاسب و الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات حيث سوف نتعرف في هذا المبحث على تشكيلة هذه الهيئات و صلاحياتها و قواعد سيرها .

المطلب الأول:المجلس الوطني للمحاسبة

على أنه يعد جهاز استشاري و طابع وزاري مشترك ومهني مشترك، يقوم بمهنة التنسيق والتلخيص في مجال البحث وضبط المقاييس المحاسبية والتطبيقات المرتبطة بها، وبالتالي يمكن للمجلس أن يطلع على كل المسائل المتعلقة بمجال اختصاصه، بمبادرة منه أو بطلب من الوزير المكلف بالمالية. (بوشوشة، 2021، صفحة 26)

حسب المادة 02 من المرسوم تنفيذي رقم 11-24 المؤرخ في 27 يناير 2011 يحدد تشكلة المجلس الوطني للمحاسبة و تنظيمه و قواعد سيره فإن المجلس يتشكل من 26 عضوا :

- ممثلي وزراء القطاعات التالية: الطاقة، الإحصاء، التربية الوطنية،التجارة،التكوين،المهني، التعليم العالي، الصناعة.
- رئيس المفتشية العامة للمالية و المدير العام للضرائب.
- المدير المكلف بالتقييس المحاسبي لدى وزارة المالية.
- ممثل برتبة كلا من: مدير بنك الجزائر و مدير عن لجنة تنظيم عمليات البورصة و مدير عن مجلس المحاسبة.
- ثلاث (3) أعضاء منتخبين عن المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراءالمحاسبين؛ للغرفة الوطنية للمحافظي الحسابات، للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين.
- ثلاث (3) اشخاص يتم إختيارهم لكفاءاتهم في مجال المحاسبة والمالية ويعينهم الوزير المكلف بالمالية.

حيث يجب أن تتوفر في ممثلي الوزراء على الأقل رتبة مدير بالإدارة المركزية، ويتم إختيارهم لكفاءاتهم في المجال المحاسبي والمالي.

تنظيم و سير المجلس :

حسب المادة 5 من نفس المرسوم إنه لتنظيم و سير المجلس يزود بأمانة عامة توضع تحت سلطة رئيس المجلس ويسيرها أمين عام يساعده أربعة مديري دراسات وثمانية رؤساء دراسات ، حيث يتولى رئيس المجلس المهام الأتية :(تمثيل المجلس لدى الهيئات الوطنية والدولية للتقييس المحاسبي والمهن المحاسبية؛ إنجاز أو العمل على إنجاز كل الدرسات والتحاليل التي تهدف إلى التقييس المحاسبي)

ويقوم الأمين العام تحت سلطة رئيس المجلس حسب المادة 8: بتنفيذ كل القرارت والتوجيهات المصادق عليها من المجلس، استقبال كل الإرسالات الموجهة للمجلس، مسك الملفات المتعلقة بالاعتمادات والتسجيل والشطب من جدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات ولمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين، العمل على إعداد مقررات الاعتماد بعد دراستها من لجنة الاعتماد وعرضها على الوزير المكلف بالمالية للتوقيع عليها ، ضمان تنسيق أشغال اللجان المتساوية الأعضاء ومتابعتها، تنظيم الجمعيات العامة واجتماعات مكتب المجلس .

مهام المجلس :

الاعتماد حسب المادة 10 : حيث يقوم باستقبال الملفات المتعلقة بالاعتماد والتسجيل في جدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين ، وكذلك

تقييم صلاحيات إجازات وشهادات كل المرشحين الراغبين في الحصول على الاعتماد والتسجيل في

الجدول ، إعداد و نشر قائمة المهنين في الجدول وأيضا استقبال كل الشكاوي التأديبية في حق المهني والفصل فيها ، تنظيم مراقبة النوعية المهنية و برمجتها .

التقييس المحاسبي وفق المادة 11 : حيث يقوم جمع و إستغلال كل المعلومات و الوثائق المتعلقة بالمحاسبة و تدريسها، اقتراح كل الإجراءات التي تهدف إلى التقييس المحاسبي ، إضافة إلى دراسة جميع النصوص القانونية المرتبطة بالمحاسبة وابداء الرأي فيها وتقديم التوصيات بشأنها ، متابعة والمراقبة النوعية فيما يتعلق بتطوير التقنيات المحاسبية والمعايير الدولية للتدقيق ومتابعة المناهج والنظم والأدوات المتعلقة بالمحاسبة على المستوى الدولي، المساهمة في تنظيم ورشات التكوين بمناسبة إدخال قواعد محاسبية جديدة ، تحضير برامج التكوين في مجال المعايير المحاسبية الدولية ، التعاون مع هياكل التكوين الأخرى والمعاهد المتخصصة في مختلف مجالات المحاسبة.

تنظيم ومتابعة المهن المحاسبية حسب المادة 12 : حيث يقوم بالمساهمة في ترقية المهن المحاسبية، المساهمة في تطوير انظمة و برامج التكوين و تحسين مستوى المهنيين، متابعة تطور المناهج و النظم و الأدوات المتعلقة بالتكوين في مجال المحاسبة على المستوى الدولي، مساعدة هيئات التكوين في المحاسبة من خلال تصور دعائم بيداغوجية و مراجع أخرى متعلقة بهذا التكوين. (مرسوم24-11، 2011، الصفحات 04-05)

لجان المجلس :

تنشأ لدى المجلس 05 لجان المتساوية الأعضاء وهي المسيرة لهذه المهام وهي كالآتي:

1. لجنة تقييس الممارسات المحاسبية والعناية المهنية :

- تتولى لجنة وضع طرق العمل فيما يخص التطبيقات المحاسبية والعناية المهنية.

- تحضير مشاريع أراء حول الأحكام المحاسبية الوطنية المطبقة على كل شخص طبيعي أو معنوي خاضع للإلزام القانوني لمسك المحاسبة.

- إنجاز كل الدراسات والتحاليل الخاصة بتطوير وإستعمال الأدوات والمسارات المحاسبية.

- إقتراح كل الإجراءات التي تهدف إلى تقييس المحاسبات.

2. لجنة الإعتماد:

- إعداد طرق العمل في مجال معالجة ملفات الإعتماد.

- تحديد معايير وسبل الإلتحاق بمهنة الخبير المحاسبة ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

- ضمان تسيير طلبات الإعتماد و تحضير الملفات .

- ضمان متابعة ونشر جدول المهنيين المعتمدين.

3. لجنة التكوين:

- إعداد طرق العمل في مجال معالجة ملفات التكوين.

- دراسة ملفات المشاركة في التربصات و ضمان المتابعة الدائمة للتربصات.

- توجيه المتربصين إلى المكاتب المحاسبية المعتمد وتسليم شهادات نهاية التربص .

- تحضير برامج التكوين في مجال المعايير المحاسبية الدولية.

- المشاركة في تعيين لجان الإمتحان لكل أنواع التكوين.

- التعاون مع هياكل التكوين الأخرى والمعاهد المتخصصة في مختلف مجالات المحاسبة.

4. لجنة الإنضباط والتحكيم:

- إعداد طرق العمل فيما يخص مجال الإنضباط والتحكيم والمصالحة.

- دراسة الملفات المتعلقة بالحالات التأديبية لكل مخالفة، أو إخلال بالقواعد المهنية والتقنية أو الأخلاقية المرتكبة من المهنيين خلال تأدية مهامهم.

- تحضير مشاريع الآراء حول الأحكام في ميدان التحكيم والإنضباط.

- ضمان دور أساسي في مجال الإستشارة والوقاية والمصالحة والتحكيم خلال النزاعات بين المهنيين والزبائن.

- ضمان مهام الوقاية والمصالحة بين المهنيين.

5. لجنة مراقبة النوعية:

- إعداد طرق العمل في مجال نوعية الخدمات.

- ضمان نوعية التدقيق الموكلة لمهنيي المحاسبة.

- إعداد معايير تتضمن كيفيات تنظيم المكاتب وتسييرها.

- إعداد التدابير التي تسمح بضمان مراقبة نوعية خدمات المكاتب.

- ضمان متابعة مدى إحترام قواعد الإستقلالية والأخلاقيات.

– إعداد قائمة المراقبين المختارين من بين المهنيين من أجل ضمان مهام مراقبة النوعية. (عبدالصمد، 2021، الصفحات 18-20)

المطلب الثاني:معهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب

أنشأ هذا المعهد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 288/12 المؤرخ في 2012/07/21 يتضمن إنشاء معهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب و تنظيمه و سيره ،حيث يعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري و يتمتع المعهد بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي .يخضع للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقاته مع الدولة و للقواعد التجارية في علاقاته مع الغير ، يعمل المعهد تحت وصاية الوزير المكلف بالمالية ، و حسب المادة 05يتولى على الخصوص المهام الآتية :

- تنفيذ برامج التكوين المتخصص قصد الحصول على شهادة الخبير المحاسب و شهادة محافظ الحسابات .
- ضمان التكوين المتواصل الموجه لمهنيي المحاسبة .
- المساهمة في تطوير البحث في مجال المحاسبة و الجباية و المالية و التدقيق و الإعلام الآلي لتسيير .
- إنجاز دراسات و منشورات تتعلق بمهامه .
- المشاركة في تعميم التقنيات العصرية لهندسة التكوين في المحاسبة و التدقيق و المالية .
- إقامة علاقات تبادل و تعاون مع الهيئات الوطنية أو الدولية التي تنشط في نفس مجال النشاط .

و يمكنه أيضا، ضمان دورات تكوين متواصل تدخل في إطار مهامه لفائدة المستخدمين القادمين من قطاعات إدارية أو هيئات عمومية أو خاصة و ذلك حسب الكيفيات المحددة ضمن اتفاقيات .

تنظيم و سير المعهد :

يدير المعهد مجلس إدارة و يسيره مدير عام و يزود بمجلس علمي و بيداغوجي .

حسب المادة 07 مجلس الإدارة يرأسه الوزير المكلف بالمالية أو ممثليه و يتكون من :

ممثل واحد عن كل من (وزيرالمكلف بالتعليم العالي ، الوزيرالمكلف بالاحصاء ، المجلس الوطني للمحاسبة ، جمعية البنوك والمؤسسات المالية ، ممثل الغرفة الجزائرية لتجارة و الصناعة ، المصف الوطني للخبراء المحاسبين ، الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات ، اتحاد الوطني للتامين وإعادة التامين ، ممثل منتخب عن سلك اساتذة المعهد و أخرى منتخب عن طلبة المعهد).

ويجب ان يكون لممثلي القطاعات الإدارية على الأقل رتبة نائب مدير بالإدارة المركزية ويتم اختيارهم بناء على كفاءاتهم في المجال المحاسبي والمالي يشارك المدير العام للمعهد في اجتماعات المجلس الإداري بصوت استشاري

يتداول مجلس الإدارة مسائل عديدة نذكر بعضها :

- تنظيم المعهد وسيره كذا السياسة العامة للمستخدمين .
- الأشغال المنجزة من قبل المعهد فيما يتعلق بالتكوين المتخصص (برامج التكوين، تنظيم إمتحانات و كيفيات الإنتقال لمستوى أعلى).

- مشاريع برنامج التكوين المتواصل لمهنيي المحاسبة و القطاعات الإدارية أو الهيئات العمومية أو الخاصة ، بعد أخد رأي المجلس العلمي البيداغوجي .
- مشروع الميزانية التقديرية للمعهد والحصيلة المالية .
- مشروع النظام الداخلي للمعهد وتوسيعه .
- تقرير التسيير السنوي للمعهد وحساباته الاجتماعية .
- التقرير السنوي لتقييم العلمي والبيداغوجي الذي يرسل للمجلس الوطني للمحاسبة .

يمكن لمجلس الإدارة أن يتخذ كل الإجراءات التي تهدف إلى تحسين سير المعهد و تحقيق أهدافه .

بالنسبه للمدير العام يكلف المدير العام حسب المادة 14 بما يلي:

- تحضير أشغال اجتماعات مجلس الإدارة .
- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة والسهر على تحقيق الأهداف الموكلة للمعهد .
- إعداد مشروع النظام الداخلي للمعهد وتنفيذه بعد موافقة مجلس الادارة عليه .
- إقتراح أعمال تنفيذ برامج التكوين المتخصص ومشاريع التكوين المتواصل .
- إتخاذ كل التدابير الضرورية لتنظيم الإمتحانات ومسابقات للإلتحاق بالمعهد وحسن سيرها .
- إعداد مشروع الميزانية التقديرية للمعهد وعرضها على مجلس الإدارة .
- إعداد الحسابات المالية للمعهد والتقرير السنوي للنشاطات .
- الإلتزام بنفقات وإيرادات المعهد والأمر بصرفها وتنفيذها.
- اتخاذ جميع التدابير الضرورية لتحسين التعليم والتكوين المقرر في المعهد.

المجلس العلمي والبيداغوجي ينتخب رئيسا من بين أعضائه و يكون من : مدير مكلف بالتكوين المتخصص و مدير مكلف بالتكوين المتواصل ، 3 أساتذة دائمين من المعهد ،خبير محاسب أستاذ و محافظ حسابات أستاذ ، أستاذ مساعد و ممثل واحد عن كل من المصف الوطني للخبراء المحاسبين و الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات و المجلس الوطني للمحاسبة .

يقوم المجلس العلمي و البيداغوجي بتقديم إقتراحات و توصيات بشأن المسائل المتعلقة بالسير البيداغوجي و العلمي للمعهد و على الخصوص :

- يقوم باعداد النظام الداخلي عند انعقاد اجتماعه الأول والمصادقةعليه.
- نشاطات التكوين بالمعهد وتنظيم أشغال البحث في مجال المحاسبة.
- منشورات المعهد و تنظيم التظاهرات العلمية المنظمة أو المدعمة من المعهد .
- توظيف الأساتذة .
- إتفاقيات التعاون والتبادل مع الهيئات الوطنية أو الدولية .
- تعيين لجان الإمتحان النهائي ، قصد الحصول على شهاده الخبير المحاسب أو شهادة محافظ الحسابات .

- إعداد التقرير السنوي عن التقييم العلمي و البيداغوجي. (مرسوم288-12، 2012، الصفحات 09-13)

المطلب الثالث: الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات

تعد الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات هيئة مهنية تتمتع بالشخصية المعنوية و تضم الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعتمدين و المؤهلين لممارسة مهنة محافظ الحسابات .

تكلف الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات بما يأتي:

- السهر على تنظيم المهن و حسن ممارستها .
- الدفاع عن كرامة أعضائها و إستقلاليتهم .
- السهر على إحترام قواعد المهن و أعرافها .
- إعداد أنظمتها الداخلية التي يوافق عليها الوزير المكلف بالمالية و ينشرها في أجل شهرين من تاريخ إيداعها .
- إعداد مدونة لأخلاقيات المهنة .
- إبداء الرأي في كل المسائل المرتبطة بهذه المهن و حسن سيرها . (عبدالصمد، 2021، صفحة 21)

حسب المادة 03 من مرسوم التنفيذي رقم 11-26 المؤرخ في 27 يناير 2011 الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات : يتشكل المجلس من 9 أعضاء منتخبين من الجمعية العامة من بين الأعضاء المعتمدين و المسجلين في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات ، يتعين 3 أعضاء في مجلس الوطني للمحاسبة بناءا على إقتراح رئيس مجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات ، ينسق المجلس نشاطاته مع الوزير المكلف بالمالية الذي يقوم لهذا الغرض ، بتعيين ممثليه لدى هذا المجلس .

نصت المادة 04 على صلاحيات المجلس :

- إدراة الأملاك المنقولة و الغير منقولة التابعة للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات و تسييرها .
- إقفال الحسابات السنوية عند نهاية كل سنة مالية و عرضها على الجمعية العامة السنوية مرفقة بكشف تنفيذ مزانية السنة و مشروع ميزانية السنة المالية الموالية .
- تحصيل الإشتراكات المهنية المقررة من طرف الجمعية العامة .
- ضمان تعميم نتائج الاشغال المتعلقة بمجال الذي تغطيه المهنة و نشرها و توزيعها .
- تنظيم ملتقيات تكوين لها علاقة بمصالح مهنية .
- الإنخراط في كل منظمة جهوية أو دولية تمثل المهنة بترخيص من الوزير المكلف بالمالية .
- تمثيل الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات لدى الهيئات العمومية والمنظمات و جميع السلطات و كذا الغير .
- إعداد النظام الداخلي للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات . (مرسوم26-11، 2011، صفحة 11)

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لمباحث يتبين لنا أن محافظ الحسابات يتحقق من مدى صحة وصدق البيانات المالية و المحاسبية للمؤسسة حيث يبدي رأي فني محايد حول هذه البيانات في شكل تقارير ، و نظرا لأهميته البالغة يجب أن تتوفر في محافظ الحسابات مجموعة من الشروط و يلتزم أيضا بواجبات يعاقب عليها في حالة تقصيره . و لضمان السيير الحسن لمهنة محافظ الحسابات فإنه توجد 3 هيئات تشرف على تنظيم هذه المهنة .

الفصل الثاني

مساهمة محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية

تمهيد :

تتخذ المنشأة العديد من القرارات الفعالة لخدمة الملاك و المساهمين بهدف زيادة ثروتهم في بيئة إقتصادية تتميز بالتنافس . وقد أصبحت الدراسات التي تتعلق بقرار الإستثمار و تمويل و توزيع الأرباح من بين أهم القرارات المالية التي توليها الإدارة المالية عناية خاصة لما لها من أهمية و دور كبير في مكانة المؤسسة . و لأجل معرفة كيف تأثر مخرجات التدقيق الخارجي المتمثلة في تقارير محافظ الحسابات في هذه القرارات تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول :مدخل إلى عملية إتخاذ القرارات بالمؤسسة الإقتصادية .

المبحث الثاني :القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية .

المبحث الثالث:مساعدة تقارير محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية .

المبحث الأول :مدخل الى عملية اتخاذ القرارات في المؤسسة الاقتصادية

يعتبر القرار أمرا ضروريا في حياة الشخص ولا يمكن للمؤسسة أن تنمو وتحافظ على بقائها الا من خلال اتخاذ مجموعة من القرارات التي بتنفيذها تستمر المؤسسة .

لهذا سنتناول في هذا المبحث تعريف لعملية اتخاذ القرار بصفة عامة تمهيدا للتعريف بالقرارت المالية.

المطلب الأول :مفهوم عملية اتخاذ القرار

قبل أن نتطرق لمفهوم عملية اتخاذ القرار لا بد أن نضع مفهوم للقرار

اولا :مفهوم القرار

يعرف القرار على أنه وسيلة تستخدمها الإدارة لتمكنها من القيام بوظائفها ومباشرة النشاطات الموكلة اليها ، وذلك باختيار أحسن وأنسب بديل من البدائل المتاحة لحل مشكلة معينة بعد دراسة النتائج المتوقعة من كل بديل في تحقيق الأهداف المطلوبة .

ثانيا : تعريف عملية اتخاذ القرار

تنوعت التعاريف لعملية اتخاذ القرار حسب اختلاف وجهة نظر الباحثين ، نذكر منها :

التعريف الأول :" تعتبر عملية اتخاذ القرار من الأمور الجوهرية للمدير ، ووصفها بأنها قلب الإدارة ". (الهزايمية، 2009، صفحة 396)

التعريف الثاني:" نشاط انساني مركب، يبدأ من الشك وعدم التأكد من جانب متخذ القرار حول ما يجب عمله حيال مشكلة ما ، وينتهي باختيار أحد الحلول التي يتوقع أن تزيل حالة الشك وعدم التأكد ، أي أن القرار هو اختيار بين البدائل المتاحة ". (عطية، 2009، صفحة 90)

من خلال التعاريف السابقة نستنتج ان عملية اتخاذ القرار هي عملية تهدف الى اختيار بديل من بين جميع البدائل المتاحة لافضليته في تحقيق الأهداف التي يتبعها متخذ القرار بأعلى كفاءة وأقل جهد وأدنى تكلفة أي ان عملية اتخاذ القرارات تهدف أساسا الى الحكم على الأمور من حيث اختيار أولوية الأهداف الواجب تنفيذها حسب الخطة المرسومة الموحدة وإيجاد الحلول للمشاكل التي تواجه المؤسسة.

المطلب الثاني : خطوات وأساليب اتخاذ القرار

الفرع الأول : خطوات اتخاذ القرار

هناك خطوات أساسية تضم عملية اتخاذ القرار :

- **تشخيص المشكلة** :ان التعرف بالمشكلة وتحديد أبعادها والبحث في الأسباب الرئيسية لحدوثها والتعرف على أغراض وأثار هذه المشكلة أي استعداد الباحث للتعرف على المشكلة من خلال استخراج تلك النقاط الجوهرية التي تتميز بها ومعرفة كيف كان حدوث المشكلة .
- **تحليل المشكلة** :بعد التعرف على المشكلة وتحديد أبعادها تأتي مرحلة تحليلها عن طريق تحديد طبيعتها وحجمها ومدى تعقدها ونوعية الحل الأمثل لها وتحديد البيانات والمعلومات المطلوبة لحلها ومصادرها .
- **إيجاد البدائل** :وضع عدة بدائل كحل بديل ، فلكل مشكلة عدة حلول من النادر أن نجد حل واحد لها، فالبدائل تتعدد درجاتها وأفضليتها انطلاقا من هذا والحل البديل له شرطان :

  يؤدي هذا البديل الى تحقيق بعض النتائج التي يسعى اليها صاحب القرار.

  اختيار هذا البديل المناسب تتوفر فيه الإمكانيات اللازمة لتنفيذه .

  في حالة عدم توفر هاذين الشرطين يتعين على متخذ القرار استبعاد هذا البديل وتعويضه ببديل آخر تتوفر فيه.
- **تقييم البدائل** :تعتبر هذه المرحلة من بين المراحل الفكرية الصعبة ، هنا يقوم الباحث بعملية مفاضلة بين البدائل .
- **اختيار الحل الملائم (اتخاذ القرار)** :اختيار بديل أو حل من البدائل المقترحة على أن يكون ملائم وبامكانه أن يصل الى نتائج جيدة .
- **متابعة تنفيذ القرار**: فمتخذ القرار عليه أن يتابع ويراقب قراره ، اذا كان كحل أمثل للمشكلة المطروحة فعلى الباحث أن ينقل قراره للآخرين ويشرح أبعاده ويقنعهم بهدا البديل. (حسان، 2007، صفحة 173)

الفرع الثاني:أساليب اتخاذ القرار:

الأسلوب الكيفي :يتمثل فيما يلي تواجد المعلومات والبيانات المناسبة والكافية من المشكلة المطروحة ، هذا الأسلوب يضم أربع أساليب أساسية .

- أسلوب الآراء :الاعتماد على أسلوب المشاركة في اتخاذ القرارات والحوار بين الأفراد في بعض الحالات التي تتطلب التكتم والسرية في الأمور مثل أمور المنافسة بين المؤسسات .
- أسلوب الحقائق :جمع المعلومات المناسبة والكافية حول المشكلة المطروحة .
- أسلوب التجربة :اعتماد المؤسسات على استخدام الحسابات الآلية لتخزين المعلومات الخاصة بالمؤسسة واعتمادها على أسلوب التجريب.

- التقدير الشخصي : تدخل التخصص وكذا الخبرة في اتخاذ القرار المناسب.

الأساليب الكمية: تتمثل في

- تحليل التعادل :يعد اسوب التحليل من الأساليب الكمية الشائعة الاستخدام في عملية اتخاذ القرارات الإدارية وبخاصة تلك القرارات المتعلقة ببدائل تحديد مستوى الإنتاج او العمل الاقتصادي وكذلك مسائل تقييم المواقع البديلة .
- الاحتمالات :ان القرارات التي يتخذها الرجل الإداري كثيرا ما تبنى على معلومات وجوانب احتمالية .
- جدول المصفوفات :هي جدول يضمنه قوانين ويرتب في داخله عدد منته من الاعداد المنتمية الى مجموعة الاعداد الحقيقة على شكل صفوف وأعمدة وتؤلف تلك الاعداد عناصر المصفوفة .
- شجرة القرار: القرارات تمثل بيان يحصر بسهولة تركيب عملية اتخاذ القرار وما تحويه من بدائل وحالات طبيعية ونتائج مترتبة عنها
- مصفوفة القرارات :في جدول يوضح البدائل او الحلول التي يتم المفاضلة بينها من اجل اختيار افضلها . (حجازي، 2006، صفحة 69)

المطلب الثالث: أنواع القرارات

بالرغم من تعدد التصنيفات لأنواع القرارات هنا يتم التركيز على أهم المعايير وأكثرها شيوعا في الفكر الإداري وتتمثل فيما يلي :

أولا :تصنيفات القرارات وفقا للوظائف الأساسية بالمؤسسة

وتصنف وفقا لهذه المصادر الى الأنواع التالية :

- قرارات تتعلق بالعنصر البشري : هنا تدخل القرارات التي تتناولها مصادر الحصول على المعلمين وطرق الاختيار والتعيين وذا كيف يتم التدريب قبل وأثناء العمل وأيضا تضم توصيف الوظائف .
- قرارات تتعلق بالوظائف الإدارية ذاتها: القرارات الخاصة بالأهداف الموجودة والسياسات والإجراءات الخاصةباختيار المديرين وأساليب الاتصال والنمط القيادي وغيرها.
- قرارات تتعلق بالتمويل : هي القرارات التي لها علاقة بطرق التمويل ، اعداد الميزانية العامة للتعليم.

ثانيا : تطبيق القرارات وفقا لأهميتها

وصنفت وفقا لهذا المعيار الى ثلاث:

- القرارات الاستراتيجية:تتخذ من طرف الإدارة العليا لها علاقة بالتنظيم الإداري وتتميز القرارات هنا بالثبات النسبي طويل الاجل ، فيها ضخامة الاعتمادات المالية ،أهمية الآثار والنتائج التي تحدث في مستقبل عمل التنظيم .
- القرارات التكتيكية: التي تتخذ من طرف الإدارة الوسطى وتهدف الى وفير الوسائل اللازمة بغية تحقيق الأهداف وترجمة الخطط بناء الهيكل التنظيمي ، تحديد عملية العلاقات بين العمال ، تفويض السلطات وقنوات الاتصال.
- القرارات التنفيذية :تتخذ من طرف الإدارات التنفيذية تتعلق بمشكلات تنفيذ النشاط ، فهذه القرارات تتميز بأنها لا تحتاج الى المزيد من الجهد والبحث من قبل متخذيها ، ثم من خلال الخبرات والتجارب السابقة وتكون بطريقة تلقائية.

ثالثا : تصنيف القرارات وفقا لجدولتها

تصنف الى نوعين

- قرارات مبرمجة :مثل هذه القرارات تتخذ لمواجهة المشكلات اليومية التي تحتاج الى التفكير الطويل لاتخاذ القرار بشأنها أو الى جهد عقلي كبير مثل العمليات الكتابية .
- قرارات غير مبرمجة :هنا القدرات لاتتكرر بمعنى أن المشكلات التي تقتضي اتخاذ القرار بشأنها لا تتكرر باستمرار اذا تكررت يكون ذلك خلال فترات متباعدة ، هذا النوع من القرارات يهتم بالمشكلات المعقدة التي تحتاج الى التفكير الطويل وتتطلب جميع المعلومات الدقيقة بالإضافة الى اجراء الدراسات اللازمة تمهيدا لاتخاذ القرارات .

رابعا :تصنيف القرارات وفقا لأساليب اتخاذها

تصنف الى نوعين :

- قرارات كيفية ووضعية :يتم اتخاذ القرارات هنا بالاعتماد على الأساليب التقليدية القائمة على التقدير الشخصي لمتخذ القرار وخبراته وتجارب دراسته لا لأداء الحقائق المرتبطة بالمشكلة الا أن هذا القرار في الغالب يكون اتخاذ رضائي وليس حل مثالي.
- قرارات يتم اتخاذها بالاعتماد على العقلانية: لمتخذيها أيضا الاعتماد على مختلف الأسس والقواعد التي تساعد على اتخاذ القرار المناسب.

خامسا : تصنيف القرارات وفقا لظروف اتخاذها

تصنف الى نوعين :

- قرارات تتخذ تحت ظروف التأكد :وهي تتخذ بعد توافر المعلومات الخاصة بالمشكلة .
- قرارات تتخذ تحت ظروف عدم التأكد :لا تتوفر هنا كل المعلومات المطلوبة عن المشكلة المراد إيجاد الحل لها.

سادسا : تصنيف القرارات وفقا للنمط القيادي لمتخذيها

وتصنف حسب هذا المعيارالى نوعين :

- قرارات أوتوقراطية انفرادية :يتم اتخاذها من قبل المدير ثم بعد ذلك يعلنها على الموظفين دون أن تكون لهم فرصة للمشاركة في اتخاذ القرار الى جانب المدير.
- قرارات ديمقراطية تتم بالمشاركة :تتم اتخاذها في المستويات المختلفة وكل من يهمهم أمر القرار من تاريخ التنظيم وتتميز هنا القرارات بفعاليتها ورشدها بمشاركة الموظفين في صنعها ليساعدهم على قبولها لها.

سابعا :تصنيفات أخرى لأنواع القرارات :

تصنف القرارات بحسب مناسبة اتخاذها الى ثلاثة أنواع هي :

- قرارت وسيطة :هذا النوع يشبه في طبيعته الرجل الوسيط وهي قرارات ينبغي على من يتلقاها أن ينفذها وفقا للتعليمات الصادرة اليه .
- قرارات استثنائية :هي القرارات المناسبة التي يتخذها المديرون في ضوء المعلومات الجديدة .
- قرارات ابتكارية : وهي القرارات التي يتخذها المدير الذي تتوافر لديه القدرة العلمية والمعرفة لجميع الظروف المحيطة بها (حسان، 2007، الصفحات 201-205)

المبحث الثاني : القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية

تعتبر القرارات المالية من أهم القرارات التي تتخذها المؤسسة كون لها تأثير بالغ على مستقبل المؤسسة حيث سوف نتعرف في هذا المبحث على مفهوم القرارات المالية و أنواعها و أهم العوامل المؤثرة في إتخاذ القرارات المالية .

المطلب الاول: مفهوم القرار المالي و أهدافه

الفرع أولا : المفهوم

يعرف القرار المالي على أنه ذلك القرار الذي يهدف إلى تخصيص الموارد المالية الضرورية لتحقيق الأهداف الإستراتجية و ذلك ضمن القيود المالية التي تفرضها الوضعية المالية و الإمكانيات المالية المتوفرة للمؤسسة . (حلمي، 2020، صفحة 38)

و هو أيضا كل قرار يوازن بين الحصول على الأموال وإمتلاك الأصول(طبيعية- مالية) بحيث تهدف القرارات المالية إلى تمويل الإستثمارات مع تحقيق أعلى ربح وبالتالي تعظيم قيمة المؤسسة .

ويعرف القرار المالي أيضا بأنه إختيار البديل الأمثل من بين العديد من المواقف المالية والذي يترتب عليه زيادة القيمة السوقية للمؤسسة خلال فترة زمنية معينة حيث يقوم المحلل المالي بتحليل القوائم والتقارير المالية والبحث عن المعلومات المحاسبية والمالية وتحليلها وتعديلها لتساعده في إتخاذ قرارات المالية . (الجود، 2021، صفحة 56)

الفرع الثاني :الأهداف.

تتمثل أهداف القرارات المالية في ما يلي :

- تعظيم القيمة السوقية للمؤسسة .
- تحقيق مستوى مقبول من الأرباح حيث لا تقل عن أرباح المؤسسات الأخرى المنافسة .
- توفير سيولة نقدية كافية لمواجهة الإلتزامات الدورية .
- ضمان التشغيل الفعال و تحمل مصاريفه و أعبائه مما يمكن ضمان إستمرارية المؤسسة .
- محاولة سداد الديون في تواريخ إستحقاقها . (لوجاني، 2013، صفحة 11)

المطلب الثاني : أنواع القرارات المالية

الفرع الأول :القرار الإستثماري

أولا : تعريف القرار الإستثماري

يعرف قرار الإستثمار بأنه القرار الذي يقوم على إختيار البديل الإستثماري الذي يعطي أكبر عائد إستثماري من بين بدلين على الأقل أو أكثر و يكون مبني على مجموعة من دراسات الجدوى التي تسبق عملية الإختيار و تمر بعدة مراحل تنتهي بإختيار قابلية هذا البديل لتنفيذ في إطار منهجي معين وفقا لأهداف المشروع الإستثماري . (إصالحي، 2021، صفحة 457)

و لكي يكون القرار الإستثماري ناجحا لابد من أن يستند للأسس الاتية :

إعتماد إستراتجية الملائمة : تتوقف بشكل أساسي على مؤهلات المستثمر و أولوياته التي يعبر عنها معنى التفضيل الإستثماري و الذي يتشكل من رغبات المستثمر إتجاه كل من الربحية و السيولة و الأمان ، فالربحية تتأثر من خلال معدل العائد المتوقع من الإستثمار ، بينما السيولة و الأمان فيعبر عنهما بالمخاطرة التي يكون المستثمر مستعدا لقبولها في ضوء العائد المتوقع من الإستثمار .

الإسترشاد بالأسس العلمية في إتخاذ قرار الإستثمار : و يقصد أن يكون القرار رشيدا ،و حتى يكون القرار رشيدا فعلى المستثمر أن يوظف أولا المنهج العلمي في اتخاذ القرار لناحية تحديد الهدف من الإستثمار، تهيئة البيانات والمعلومات الملائمة لإتخاذ القرار ، تحليل و دراسة الجوانب المالية للبدائل الإستثمارية ، اختيار البديل الإستثماري الأفضل . والمسألة الأخرى التي يجيب على متخذ القرار الإستثماري أن يأخذها بعين الإعتبار هي اعتماد عدد من المبادئ والمعايير كأساس لإتخاذ القرار ، ومن أهمها :

- مبدأ تعدد الخيارات (البدائل الإستثمارية) : حيت يكون المستثمر في وضع قادر فيه على إجراء المفاضلة بين البدائل واختيار البديل الأفضل الذي يتناسب مع الهدف الذي يسعى إلى تحقيقه . وكلما كانت البدائل كثيرة ومتعددة فإنها تعطي متخذ القرار مرونة أكبر وتمكنه من اتخاذ القرار الصائب .
- مبدأ الخبرة والتأهيل : وهذا يعين أن قرار الإستثمار بما يتضمنه من حيثيات وما يستلزمه من إمكانات فنية وعلمية قد لا تتوافر لدى العديد من المستثمرين ، الأمر الذي يستلزم الإستعانة بمشورة المختصين في هذا المجال .
- مبدأ الملائمة : بمعنى إختيار المجال الإستثماري المناسب ، وكذلك الأداة الإستثماري المناسبة في ذلك المجال بما ينسجم مع ظروف المستثمر سواء كان فردا أو مؤسسة .
- مبدأ التنويع أو توزيع المخاطر الإستثمارية : إختيار عدد من الأدوات الإستثمارية بغية تخفيض أثر المخاطر و خاصة المخاطر الغير نظامية .

العلاقة بين العائد والمخاطرة : ترتبط القرارات الإستثمارية بعاملين أساسيين هما العائد و المخاطرة و توجد علاقة طردية بينهما و لهذا على المستثمر أن يتنبأ بكل من العائد و درجة إحتمال تحقق هذا العائد الذي تحدد على أساسه درجة المخاطرة . (الكداوي، 2008، الصفحات 7-9)

ثانيا :أنواع القرارات الإستثمارية

القرارات الإستثمارية عدة تصنيفات و من أهم التصنيفات و أكثر شيوعا هي التصنيفات الآتية :

أ)حسب العامل الزمني :

- القرارات الاستثمارية قصيرة الأجل: تدور هذه المجموعة من القرارات حول الاستثمار في الأصول المتداولة، و تشكل جزءا مهما من حركة الاستثمار الداخلي في المؤسسات، حيث أن الجزء الأكبر من مسؤولية الإدارة المالية ينحصر في تحديد حجم الاستثمار في هذه الأصول مثل النقديات، الاستثمارات المؤقتة و المخزون السلعي لارتباط هذا الجزء بحركة الدورة التشغيلية، وبقدرة المؤسسة في تعظيم عو ائدها و ضمان السيولة المطلوبة، لذلك فالقرار السليم هو الذي يضمن الحجم الاقتصادي الأمثل لحجم الاستثمارات في الأصول المتداولة و بما يحقق العائد في أقصر مدة ممكنة .
- القرارات الاستثمارية طويلة الأجل: في هذا النوع من الاستثمارات تتجاوز مدة الاستثمار الدورة التشغيلية و قد تصل إلى 15 سنة ومثال ذلك تأسيس المشاريع وايداع الأموال لدى البنوك لمدة طويلة، والاكتتاب في أوراق مالية طويلة الأمد كالأسهم، ويكون الغرض الأساسي من هذه الاستثمارات هو تحقيق عائد مرتفع من خلال الاحتفاظ بالأصول المستثمرة لمدة طويلة كما أن درجة المخاطر تكون كبيرة، ويطلق على هذا النوع من الإستثمارات بالإستثمارات الرأسمالية . (دادة، 2017، صفحة 96)

ب)حسب علاقتها بالإستثمار :

- قرارات تحديد أولويات الإستثمار: حيث يتم اتخاذ القرار الاستثماري بناء على عدد من البدائل المتاحة و الممكنة لتحقيق نفس الأهداف، ويقوم المستثمر باختيار البديل المناسب وفقا لما يعود عليه من عائد أومنفعة خلال فترة زمنية معينة، وهذا بعد قيامه بترتيب الاستثمارات تبعا لأولوياته واهتماماته ومن ثم تنفيذ البديل المختار .
- قرارات قبول أو رفض الإستثمار : المستثمر أمام خيار قرار الاستثمار في هذا البديل أو الاحتفاظ بأمواله دون استثمار ففي هذا النوع من القرارات تكون فرص الاختيار أمام المستثمر محدودة.
- قرارات الإستثمار المانعة تجادليا أو تبادليا : يمكن للمستثمر تحديد أكثر من بديل لاستثمار أمواله، لكن إذا وقع اختياره على بديل معين من بين البدائل المتاحة فإن ذلك يمنعه من الاستثمار في بديل آخر في نفس الوقت . (بومعراف، 2019، صفحة 64)

ج) حسب ظروف إتخاذ القرار :

- قرارات في ظل ظروف التأكد :حيث تكاد تنعدم في هذا النوع المخاطرة و ذلك راجع لتوفر المعلومات و الدراية بالمستقبل و نتائجه .
- قرارات في ظل ظروف المخاطرة : وهذه القرارات تكون نتيجة عدم توفر المعلومات و درجة مخاطرة فيها عالية جدا .
- قرارات في ظل عدم التأكد : تكون غير مستحبة و تعتمد على الخبرات و ذلك لعدم توفر الحد الأدنى للمعلومات . (بوحفص، 2018، الصفحات 50-51)

د)حسب العلاقة القائمة سعر الأداة الإستثمارية و قيمتها من وجهة نظر المستثمر :

- قرار الشراء : يتخذ المستثمر ذلك القرار عند شعوره بأن قيمة الأداة الإستثمارية المتمثلة بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة تزيد عن السعر السوقي للأداة مما يشجع المستثمر على شراء تلك الأداة بهدف تحقيق مكاسب رأسمالية .
- قرار عدم التداول : يكون المستثمر أمام أصل مالي قيمته السوقية الحالية تساوي القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة أي أن السوق هنا في حالة توازن ، وفي خضم هذه الوضعية لا تكون هناك عوائد ينتظرها المستثمر فيمتنع عن إتخاذ أي قرار سواء شراء أو بيع .
- قرار البيع :بعد مرور السوق بحالة التوازن ، تعمل ديناميكية السوق على خلق رغبات إضافية لشراء الأداة من مستثمر جديد حيث يرى السعر السوقي بتلك اللحضة مايزال أقل من قيمة الأداة الإستثمارية مما يتطلب منه عرض سعرا جديد لتلك الأداة يزيد عن القيمة و هكذا يزيد السعر السوقي عن قيمة الأداة الإستثمارية بذلك يرتفع يعطي حافزا لغيره على البيع . (جعفر، 2020، الصفحات 66-67)

و توجد عدة تصنفات أخرى للقرارات الإستثمارية مثل تلك المرتبطة بنشاط المؤسسة و التي تكون على شكل قرارات إستراتيجية ، تكتيكية و تشغيلية و قرارات تصنف حسب تكرار الموقف الإداري تكون مكررة أو غير مكررة .

ثالثا :مراحل إتخاذ القرار الإستثماري .

يشمل القرار الإستثماري عدة مراحل هي :

- تحديد الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة :إن الهدف وراء الحيازة أو إنجاز الإستثمارات هو تحقيق أهداف المؤسسة على المدى المتوسط و الطويل و التي تحدد بناءا على التوجه الإستراتيجي للمؤسسة .
- البحث عن الإستثمارات أو مشاريع : تبدأ هذه المرحلة بالبحث عن الإستثمارات الضرورية لتحقيق الأهداف العامة للمؤسسة ثم تتبع بعملية وصف المشروع الإستثماري .
- جمع المعلومات : يتطلب كل مشروع إستثماري تقوم به المؤسسة سلسلة من الدراسات و البحوث بغرض جمع المعلومات الضرورية عنه ، و دراسة المشروع الإستثماري تكون من جوانب عدة كالدراسة التجارية التي تحدد رقم الأعمال الذي يحتمل تحقيقه و بالتالي مردودية الإستثمار و دراسات أخرى تتمثل في دراسة تقنية و إقتصادية ، دراسة بشرية ، دراسة جبائية وقانونية تحدد الإمتيازات التي تمكن المؤسسة من الإستفادة منها و دراسة مالية موارد التمويل
- إتخاذ القرار الإستثماري من بين البدائل الإستثمارية المناسب للأهداف و الإستعداد لتنفيذ .
- تنفيذ المشروع و إبقاه تحت التجربة .
- مراقبة مرحلة التنفيذ . (بوحفص، 2018، الصفحات 53-54)

الفرع الثاني: القرار التمويلي

أولا : تعريف القرار التمويلي

يعرف بأنه القرار الذي يبحث عن الكيفية التي تتحصل عليها المؤسسة على الأموال اللازمة لتمويل الإستثمارات .

كما يعرف أيضا بأنو القرار الذي يتعلق بأنواع مصدر الأموال و كيفية الحصول عليها و الموازنة بين أنواعها المختلفة في سبيل الوصول إلى هيكل رأسمال أمثل . (مخلخل، 2020، صفحة 65)

تسعى قرارات التمويل لإيجاد الكيفية التي تحصل بها المؤسسة على الأموال اللازمة لتمويل إستثماراتها بحيث على المؤسسة إختيار مصدر التمويل الذي يناسبها (إصدار أسهم جديدة، الإستدانة ..... إلخ)، بحيث على المؤسسة إتخاذ قرار إستثماري يلائم إمكانياتها التمويلية لأنها ستقارن بين مردودية الإستثمارات المنفذة وتكلفة مصدر التمويل المختارة. (الجود، 2021، صفحة 67)

ثانيا: أنواع القرار التمويلي

يتم تصنيف قرارات التمويل حسب عدة مداخل تتضمن تحديد التمويل الذي تحتاجه المؤسسة من حيث :

- المصدر: و تنقسم إلى مصادر داخلية (كالأرباح المحتجزة ، التنازل عن الأصول الرأسمالية) و مصادر تمويل خارجية (كزيادة رأسمال و الإقتراض و إصدار السندات و تسهيلات الموردين).
- الملكية : و تتمثل في المصادر المملوكة للمؤسسة كزيادة رأسمال و الأرباح المحتجزة و الإحتياطات ، و المصادر المقترضة كالقروض و التسهيلات البنكية و الإستئجار التمويلي .
- الزمن: تصنف إلى قرارات تمويل طويلة الأجل و هي قرارات خاصة بالإستثمار أي إنفاق مبالغ مالية من أجل تحقيق أرباح خلال فترات متتالية سواء كانت أموال خاصة أو إقتراضات ، و تصنف ضمن القرارات الإستراتجية لإنها تهتم بتمويل الإستثمارات أما بالنسبة لقرارات التمويل قصيرة الأجل وهي تتعلق بإستخدام الأموال لأجل قصير أي لتشغيل دورة الإستغلال و تصنف ضمن القرارات التشغيلية لأنها تهتم بتمويل الأصول المتداولة و التي تدخل ضمن الهيكل المالي ذات الآجال التي لا تزيد عن سنة واحدة . (غانم، 2022، صفحة 91)

ثالثا : خطوات إتخاذ القرار التمويلي

يمكن حصر أهم خطوات إتخاذ القرار التمويلي في النقاط الآتية :

- التعرف على الإحتياجات المالية للمؤسسة و يتم ترتيب هذه الإحتياجات حسب أولوياتها و أهميتها و تعرف على الإحتياجات لا يتم فقط عند تأسيس و بداية المشروع بل يستمر طالما توجد مستجدات يخضع لها المشروع بإستمرار .
- تحديد حجم الأموال المطلوبة لتغطية الإحتياجات و هذه الخطوة ليست سهلة لأنه من صعب تقدير كمية الأموال المطلوبة بشكل دقيق .

- تحديد شكل التمويل المرغوب فقد تلجأ المؤسسة إلى الإعتماد على القروض أو إلى إصدار أسهم و سندات .
- وضع برنامج زمني لإحتياجات المالية من أجل تدفق هذه الأموال و حتى لا تتكبد المؤسسة تكاليف الأموال التي سوف تكون ضرورية في مرحلة زمنية قادمة .
- وضع و تطوير الخطة التمويلية التي سوف تتضمن النشاطات التي سوف تنفق بها الأموال و العائدات المتوقعة منها بالإضافة إلى الضمانات التي تساعد الحصول على الأموال اللازمة و تجنب المشاكل المتعلقة بالسداد و أن هذه الخطة تتضمن أيضا مقدار التدفقات الداخلة و الخارجة الشيء الذي يطمئن المقرضين على منح أموالهم ، عندما يعلمون مواعيد إستردادها
- تنسيق الخطة التمويلية و الرقابة عليها و تقييمها ، إن تنفيذ الخطة التمويلية يتطلب المتابعة المستمرة و تصحيح الإنحرافات و لابد العمل على تحديث الخطة التمويلية وفق المستجدات التي تظهر . (حركاتي، 2018، الصفحات 52-53)

الفرع الثالث : قرار توزيع الأرباح

أولا : تعريف قرار توزيع الأرباح

قرارات توزيع الأرباح تتضمن كافة القرارات التي تهتم بتحديد النسبة المئوية للأرباح النقدية التي توزع على المساهمين وزمن توزيع هذه الأرباح وهذا يعني تحديد نسبة التوزيع وتقدير العوائد الواجب الإحتفاظ بها داخل الشركة بشكل أرباح إحتياطية، والذي يعتبر مصدرًا مهمًا من مصادر التمويل الذاتي أو التمويل الممتلك، وإن هذه القرارات من القرارات المالية المهمة نظرًا للرغبات المتعارضة فيما بين المستثمرين الذين يرغبون بزياد مكاسبهم النقدية السريعة من خلال توزيع نسبة أكبر من الأرباح، وبين رغبة الإدارة بزيادة الجزء المحتجز وبكميات أكبر من الأرباح الموزعة لأغراض عملية التوسع الاستثماري داخل الشركة .

يتعلق قرار توزيع الأرباح بالجزء من الأرباح الذي سيوزع على المساهمين و الجزء الذي سيعاد إستثماره ، و هذا القرار ينتج عن قراري الإستثمار و التمويل ، فكلما كان قرار الإستثمار و التمويل جيدان ، كلما أمكن للشركة من توقع إرتفاع أرباحها بإنتظام (بوكرومة، 2019، الصفحات 154-155)

ثانيا : أنواع قرارات توزيع الأرباح

يمكن أن يأخذ قرار توزيع الأرباح إحدى السياسات التالية:

- سياسة التوزيعات المستقر: حيث تقوم المؤسسة بتوزيع أرباح ذات قيمة مستقرة ولا تسمح لمعدل توزيع الأرباح بالتقلب تبعا لتغيرالأرباح ، و تهدف إلى عدم زيادة الأرباح الموزعة على المساهمين كلما إزدادت أرباح المؤسسة .
- سياسة إحتجاز الأرباح و توزيع الفائض :أين يتم إحتجاز الأرباح و إعادة إستثمارها ، و كلما كانت للمؤسسة إستثمارات فإنها تحقق معدل عائد أكبر من المعدل الذي يحققه حملة الأسهم في حال قيامهم بإستثمار أموالهم بأنفسهم و ينجز عن ذلك إستقرار مقدار العائد الموزع من عام لأخر تبعا لدرجة توفر المشروعات الإستثمارية التي يمكن تمويلها عن طريق الأرباح المحتجزة و في حالة عدم حصول المؤسسة على مشروعات جديدة تقوم بتوزيع الأرباح كعائد نقدي للمساهمين .

- سياسة توزيع نسبة ثابتة من الأرباح : بموجبها يتم توزيع نسبة مئوية ثابتة من الأرباح بوصفها عائدا على المساهمين ، و طبقا لعدم إستقرار الأرباح من سنة لاخرى فإن العائد الموزع سوف يكون غير مستقرا أيضا ، و لتجنب الآثار السلبية لهذا التذبذب فإن نسبة التوزيع المختارة هي النسبة المتوسطة المستهدفة التي تهدف المؤسسة إلى تحقيقها في الأجل الطويل و ليست هي النسبة التي يلتزم بها كل سنة ، و يقصد بذلك إمكانية تجاوز تلك النسبة من سنة لأخرى تبعا للظروف التي تمر بها الشركة .
- سياسة توزيع أرباح نقدية منخفضة مع توزيع مبلغ آخر في فترات النمو :يقصد بها الإلتزام بتوزيع عائد منخفض بصفة مستقرة كل سنة ، مع إمكانية توزيع نقدي آخر بصفته عائدا إضافيا يتم توزيعه في السنوات التي تحقق فيها المؤسسة أرباح كبيرة ، و ذلك بعد أن تتيقن إدارة المؤسسة بتحقيق مستويات أعلى من الأرباح خلال السنوات القادمة تمكنها من تغطية هذا المستوى الجديد من العائد النقدي السنوي .

يستمد قرار توزيع الأرباح سياساته من تقديرات الإدارة و توجيهات المساهمين ، حيث أنه لا يمكن أن تكون سياسة أفضل من الآخر أو توجد سياسة مثالية و إنما الأمر يتوقف على إقتراحات مجلس الإدارة و مدى ملاءمتها لتطلعات و أهداف المساهمين . (غانم، 2022، الصفحات 93-94)

المطلب الثالث : العوامل المؤثرة على إتخاذ القرارات المالية

العوامل المؤثرة على قرار الإستثمار :

- الإدارة :تمثل الإدارة أحد أهم العوامل المؤثرة على نجاح العديد من الفرص الإستثمارية و يرجع ذلك إلى وعي الإدارة و إلتزامها بالأسلوب العلمي في التسيير و الرقابة و حسن إدارة الموارد.
- التوقعات : القرار الإستثماري الذي يصدره المستثمر هو تصرف يتم عن توقعاته في المستقبل و من هذا المنطلق فإن المستثمر إذا أخطاء حول هذه التوقعات قد يتعرض لخسائر كبيرة ، فبذلك فإن التوقعات تلعب دورا كبيرا في إتجاهات السلوك الإستثماري سواء أثبتت صحتها أو خطئها .
- الأرباح : يمكن أن يتأثر القرار أن يتأثر قرار الإستثمار بالأرباح حيث أن المستثمر يسعى دائما إلى الإستثمار في المشاريع الأكثر ربحية من بين مجموعة فرص الإستثمار الممكنة و المتاحة .
- التشريعات الضريبية :إن التشريعات الضريبية و القوانين المتعلقة بالإستثمار تعمل على توجيه الإستثمارات في مسارات محددة بما يتماشى و السياسات العامة للدولة .
- نوعية الإستثمار الملائم : حيث يراعى في إختيار البديل توافقه مع خطط المؤسسة في تحقيق معدلا نمو معينة .
- حجم الأموال اللازمة و مصدر تمويلها :لأن مثل هذه المعلومات قد تدفع إلى الإستثمار أو الإمتناع عنه لأن تكلفة رأس المال من أهم مؤشرات القيام بالإستثمار .
- دراسة البيئة الإقتصادية : وضعية السوق و كذا درجة المنافسة و مقدار الطلب من أجل تحديد حصة المشروع المقترح في السوق .
- تحديد التوقيت المناسب من أجل البدء في الإستثمار . (بوحفص، 2018، صفحة 56)

العوامل المؤثرة على قرار التمويل :

هناك العديد من العوامل التي تؤثر على إتخاذ قرار التمويل داخل المؤسسة نذكر منها :

- تكلفة المصادر المختلفة للتمويل ، أي تكلفة الدينار الواحد من كل مصدر .
- عنصر الملائمة بمعنى أن يكون مصدر التمويل ملائما مع مجال الذي تستخدم فيه الأموال .
- وضع السيولة النقدية في المؤسسة لدى متخذ القرار ، و سياساتها المتبعة في إدارة هذه السيولة ،فإذا كان الوضع حرجا قد تضطر المؤسسة لتجاوز عامل التكلفة و البحث عن مصادر تمويل طويل الأجل ، لتجنب الضغط على السيولة في المستقبل
- القيود الذي يفرضها المقرض على المؤسسة المقترضة و التي تتعلق عادة بالضمانات المقدمة أو قيود من مصادر تمويل أخرى
- المزايا الضريبية فمصادر التمويل الخارجي تحقق وفورات ضريبية تخفض من المتوسط المرجح لتكلفة الأموال . (بومعراف، 2019، صفحة 77)

العوامل المؤثرة على قرار توزيع الأرباح:

- القواعد القانونية: حيث تطرح إدارة الشركات مجموعة من الضوابط و اللوائح بخصوص كيفية توزيع الأرباح .
- القيود التعاقدية : إن قدرة المؤسسة على توزيع الأرباح تقيدها الشروط التعاقدية بين المؤسسة و المؤسسات المقرضة من خلال شروط العقد ، فإن بعض الإتفاقيات التعاقدية تمنع المؤسسة المقترضة من توزيع الأرباح النقدية ، إلا بعد تحقيق مستوى معين من الأرباح أو يتم تحديد مبالغ محددة يسمح بتوزيعها ، و الهدف من هذه القيود هو حماية المقرضين و عدم إضعاف قدرة المؤسسة على سداد إلتزاماتها .
- فرص النمو :بناءا على هذا العامل يتم التركيز على توقعات المؤسسات سريعة النمو فالمؤسسات الصفيرة و المتوسطة تعتمد على تمويلها الذاتي من خلال عدم توزيع أرباحها و إحتجازها لتمويل إحتاجاتها المتسارعة في حين المؤسسات بطيئة النمو كالمؤسسات الكبرى فهي تركز و بدرجة كبيرة على سياسات التمويل الخارجي و توزيع الأرباح على المساهمين في حالة تحقيقها .
- إعتبارات السوق : لجلب عدد أكبر من المستثمرين المتوقعين يتم إتخاذ هذا العامل بعين الإعتبار فإتباع سياسة توزيع أرباح بنسب متزايدة أو مستقرة تحفز المساهمين و المستثمرين .
- إعتبارات المساهمين : يجب أن تضع المؤسسة في إعتبارها أن تصب سياس

توزيع الأرباح في صالح المالكين فإذا كان أغلبية المالكين وحملة الأسهم من أصحاب الدخول العالية أي يخضعون لمعدلات ضريبة عالية فإنه يتم تقليل من نسبة توزيع الأرباح و العكس لو في حالة ما كان أغلبية حملة الأسهم من أصحاب الدخول المتدنية ، فإن المؤسسة تسعى لزيادة نسبة توزيع الأرباح . (طويل، 2019، الصفحات 111-112)

المبحث الثالث : مساعدة تقارير محافظ الحسابات في اتخاذ القرارات المالية

يكتسي التقرير الذي يعده محافظ الحسابات أهمية بالغة سواء للإدارة العليا أو للأطراف الخارجيين مثل الملاك أو المستثمرين الذي يهمهم الوقوف على حقيقة التقارير المالية ، لأجل إضفاء الثقة والمصداقية عليها ، فاذا كانت هذه التقارير هي نتيجة عمل محافظ الحسابات ووسيلة اتصال بينه وبين الإدارة ، من خلال ابداء رأي فني محايد مدعم بالأدلة والبراهين والتوضيحات فان أهمية التقرير تدعيّ ذلك .

بحيث تعتبر بمثابة قاعدة ومخرجات لنظام محاسبي مصادق عليه ومدعم من طرف محافظ الحسابات على صحة ومصداقية القوائم المالية ، خاصة اذا كان التقرير نظيف وايجابي ،كما ان التقرير يساعد الإدارة على بلورة جملة من القرارات كقرار الاستثمار والتمويل وتوزيع الأرباح وهذا ما سنتطرق له في هذا المبحث .

المطلب الأول :دور محافظ الحسابات في اتخاذ القرار الاستثماري

يعد تقرير محافظ الحسابات من أهم مصادر المعلومات الضرورية التي يحتاجها المستثمرين لأجل ترشيد قراراتهم الاستثمارية بالإضافة الى مساهمته في تخفيض درجة المخاطرة التي تصاحب قرار الاستثمار ، خاصة التقرير الإيجابي الذي يتوفر على خصائص التقرير النظيف نظرا لما يتوفر من معلومات ذات أهمية كبيرة تعبر عن صدق وعدالة القوائم المالية ، حيث يؤدي تقرير محافظ الحسابات الى زيادة مستوى الإفصاح المحاسبي وبالتالي مساعدة المستثمرين والمقترضين في ترشيد مختلف قراراتهم الاستثمارية .

المطلب الثاني : دور محافظ الحسابات في اتخاذ القرار التمويلي

يقوم محافظ الحسابات باعداد تقرير يبدي فيه رأيه حول القوائم المالية بعد التدقيق فيها من خلال الإشارة الى وضعية المؤسسة المالية ووضعية الذمم وآداء الخزينة حيث يمكن للمؤسسة من خلال هذا التقرير المفاضلة بين البدائل التمويلية واتخاذ قرار الاقتراض.

كما يوفر تقرير محافظ الحسابات معلومات موثوقة حول الوضع المالي للمؤسسة التي يفيدها في تحديد البدائل التمويلية ومدى قدرتها على اللجوء الى مصادر التمويل الخارجية ،كما تمكن متخذ القرار من اتخاذ القرارات الخاصة بزيادة رأس المال .

قيام محافظ الحسابات بفحص النظام الضريبي للمؤسسة يوفر معلومات عن الوضع الجبائي لها ، مما يفيدها في اتخاذ قرار التمويل لانه يعتمد على مقدار الوفرات الضريبية ، فقيام المؤسسة بالاقتراض لتمويل استثماراتها له فوائده الضريبية نتيجة طرح الفوائد على القروض ونتيجة المؤسسة .

المطلب الثالث : دور محافظ الحسابات في اتخاذ قرار توزيع الأرباح

يوفر التدقيق الخارجي معلومات عن مدى قدرة المؤسسة على اللجوء الى مصادر التمويل الخارجية كما سبق الذكر ، وهذا من شأنه التأثير على اتخاذ قرار توزيع الأرباح حيث أن توفير مصادر تمويل متاحة من خارج المؤسسة يعطيها حرية أكثر في توزيع أرباحها .

يساعد تقرير محافظ الحسابات و دراسته لبيئة المؤسسة من تحديد الفرص الاستثمارية المتاحة امامها مما يؤثر على قرارها بخصوص توزيع الأرباح .

ان مصداقية محافظ الحسابات على القوائم المالية دليل على مصداقيتها وتمثيلها للمركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها ، وهذا يسمح لها بمعرفة أرباحها الفعلية التي بناء عليها يتم اتخاذ قرار توزيع الأرباح من عدمه .

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا للمباحث السابقة توصلنا الى أن عملية اتخاذ القرار هي اختيار البديل الافضل من بين جميع البدائل المتاحة وذلك لافضليته في تحقيق الاهداف باعلى كفاءة وأقل جهد باتباع مجموعة من الخطوات والاساليب.

كما هناك أنواع من القرارات أهمها القرارات المالية التي تتخذها المؤسسة والمتمثلة في القرارات التمويلية والاستثمارية وتوزيع الأرباح، والتي يتم اتخاذها من طرف المسيرين بناءا على تقارير محافظ الحسابات وذلك لما تحتويه هذه التقارير من معلومات خاصة بالوضعية المالية للمؤسسة.

الفصل الثالث

دراسة حالة مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة

تمهيد:

بعدما تطرقنا في الفصول السابقة الى دور محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية نظريا ، أردنا في هذا الفصل دراسة تقرير محافظ الحسابات دراسة تفصيلية وإستخلاص أهم الملاحظات والتحفظات حول البيانات المالية ،و إجراء مقابلة مع المسؤولين في المؤسسة للإجابة على بعض الأسئلة الخاصة بدراستنا وإطلاعنا على أهم القرارات المالية المتخذة بناءا على تقرير محافظ الحسابات .

إلا أنه واجهتنا مجموعة من الصعوبات المتمثلة في عدم إطلاعنا على جميع محتويات التقرير نظرا لخصوصيته بالنسبة للمؤسسة ، و تمت إجابتنا على أسئلة المقابلة من طرف مدير قسم المحاسبة والمالية إجابات غير كافية و عدم تزويدنا بالقرارات المالية المتخذة بناءا على التقرير.

و بناءا على هذا قمنا بتقديم بعض التعليقات الخاصة بالقوائم المالية الواردة في تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 و إستنتاج القرارات المالية المتخذة .

المبحث الأول :تقديم عام لمؤسسة صناعة الكوابل بسكرة ENICAB.

تعتبر مؤسسة ENICAB يعد مركب صناعة الكوابل بسكرة من أهم المركبات الصناعية ذات الطابع الاستراتيجي على المستوى الوطني و الافريقي كذلك نظرا لقدرته التنافسية في مجال صناعة الكوابل و قدرته على تعويض المنتجات الأجنبية ,بل براعته في تقنيات الإنتاج المتطورة و التي أدت الى حصول الشركة على شهادات عالمية ووطنية بتقديمها لمنتجات عالية الجودة حيث سوف نتناول في هذا المبحث لمحة تاريخية حول هذه المؤسسة و أهم أهدافها و هيكلها التنظيمي .

المطلب الأول : لمحة تاريخية حول مؤسسة ENICAB

تأسست شركة ENICAB سنة 1983 و كانت تشرف على ثلاث وحدات هي

- وحدة القبة لصناعة الكوابل ذات الضغط المتوسط و ذات الضغط المنخفض.
- وحدة واد السمار بالحراش الاسلاك و الكوابل الهاتفية.
- وحدة بسكرة لصناعة كوابل الطاقة (كل أنواع الكوابل).

في اخر شهر ديسمبر 1997 تم انفصال المؤسسة الوطنية لصناعة الكوابل- بسكرة عن باقي الوحدتين التي تقعان في واد السمار و القبة , و أصبحت المؤسسة مستقلة بذاتها. تقع المؤسسة في المنطقة الصناعية غرب مدينة بسكرة و تتربع على مساحة قدرها 42 هكتار منها 12 هكتار مغطاة و تشمل مباني الإدارة ورشات الإنتاج ,مخازن و مواقف السيارات ,اما بالنسبة للمساحة المتبقة فهي عبارة عن مساحات خضراء قد تستعمل أحيانا كمخازن إضافية عند الحاجة.

في سنة 2008 خصخصة المؤسسة, و تم بيع 70% من أسهمها الى مجمع جنرال كابل الامريكية ,اما بالنسبة 30% المتبقية بقيت في يد شركات مساهمة الدولةSGP Société Gestion et de Participation، في سنة 2017 استحوذ مجمع كندور على 70% التي كانت في يد جنرال كابل و أصبحت المؤسسة 30% تابعة للدولة 70% تابعة لمجمع كندور بالنسبة الأهم المتعاملين فهما سونلغاز و الشركات الفرعية لها ، و سوناطراك و الشركات التابعة لها.

المطلب الثاني : الأهداف العامة للمؤسسة و الأهداف الخاصة ل2023

تحتل المؤسسة مكانة بارزة على المستوى الوطني و الدولي, و تعتبر كذلك اكبر وحدة صناعية في مجال تخصصها على المستوى القاري , بالإضافة الى السمعة التي اكتسبتها بعد حيازتها على ISO 9001 نسخة 2015, تتمثل أهدافها كما يلي:

أهداف عامة:

- تلبية احتياجات السوق الوطنية من الكوابل الكهربائية.
- تصدير منتجاتها الى الأسواق العالمية.
- الاستغلال الأمثل لمختلف الموارد.
- إرضاء العملاء الحفاض عليهم وكسب ثقتهم.

- ضمان موقع الريادة في مجال تخصصها ومواجهة المنافسة.
- الاهتمام بالعنصر البشري، الحفاظ عليه وتحسين ظروف عمله.
- الحفاظ على مستوى منخفض من استيراد للمواد الأولية.

أهداف سنة 2023:

- تقوية صورة العلامة للمؤسسة
- تحقيق استثمارات جديدة (ادخال منتجات جديدة للسوق.(
- تحقيق انتاج سنوي يعادل 11388 طن.
- تقليص النفايات والتبذير الى ما يعادل 2,3%.
- تحقيق رقم اعمال سنوي يعادل 9,500,000,000 دج.
- توسيع شبكة التوزيع.
- إقتحام أسواق جديدة.

-إسترجاع حصص السوق التابعة لسونلغاز.

-إنتاج كوابل من سوناطراك.

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي

الشكل 1: الهيكل التنظيمي لمؤسسة صناعة الكوابل بسكرة

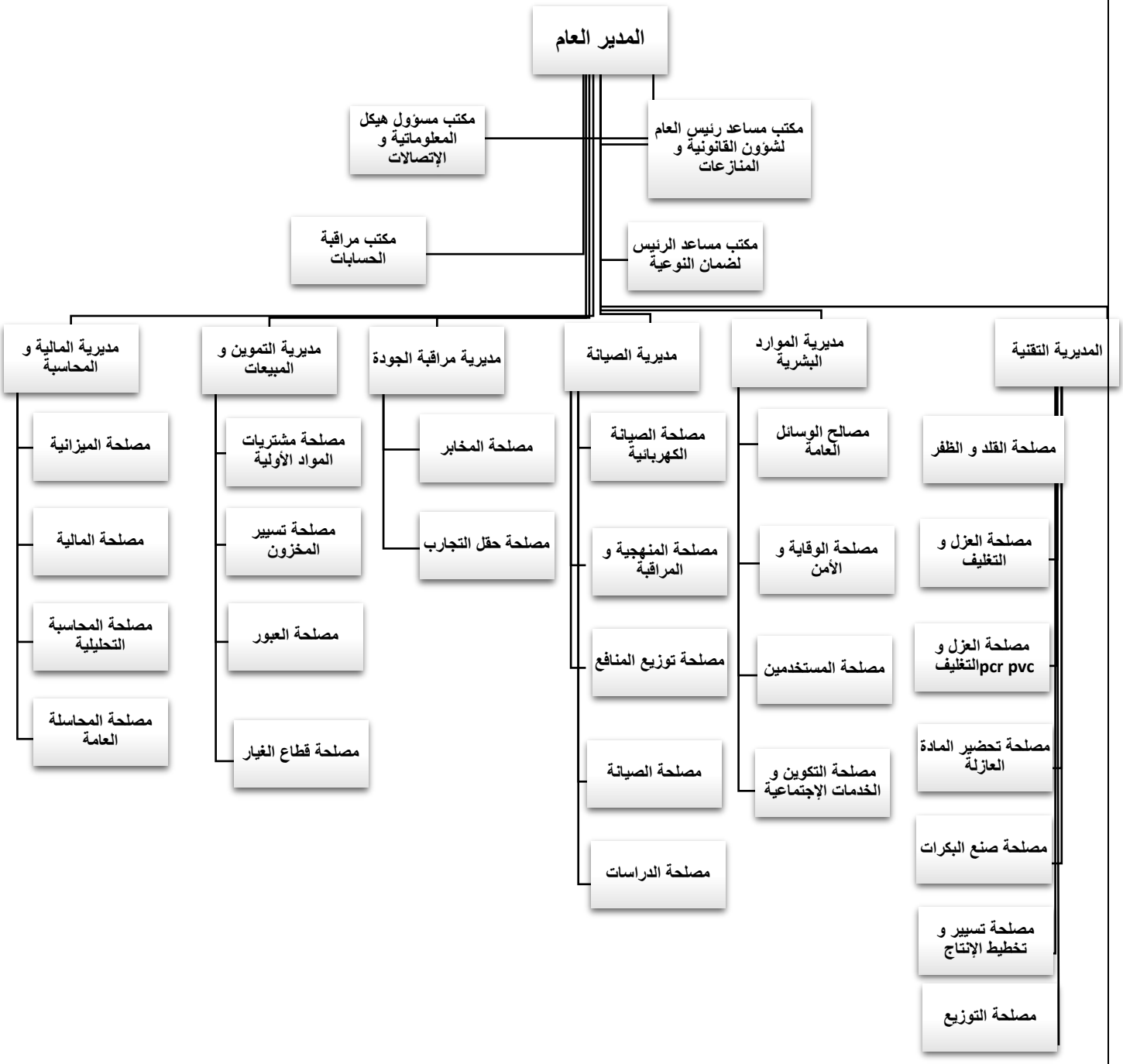

المصدر : مصلحة المستخدمين مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة enicab

المبحث الثاني: تقرير محافظ الحسابات و أهم القرارات المالية المتخذة .

تم في هذا المبحث تناول *تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 لمؤسسة صناعة الكوابل - بسكرة- من خلال عرض أهم تعليقات محافظ الحسابات حول البيانات المالية إضافة إلى إجابة على أسئلة المقابلة* مع مدير قسم المالية و محاسبة حول القرارات المالية المتخذة.

المطلب الأول : عرض تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 لمؤسسة صناعة الكوابل – بسكرة-

في بداية التقرير قام محافظ الحسابات بتقديم نفسه وطريقة عمله حيث قسم عمله في هذا التقرير الى:

-القسم الأول : الابلاغ عن العمليات التي تم تنفيذها فيما يتعلق بالسنة المالية المنتهي: 2017

-القسم الثاني : تقرير عام لتعبير عن رأيه في الحسابات المغلقة ل 2017/12/31.

-القسم الثالث : التقارير الخاصة.

-القسم الرابع : التعليق على البيانات المالية.

بالنسبة للقسم الاول : قام فيه محافظ الحسابات بإخلاء مسؤوليته بانه لاتوجد اية احداث مهمة وقعت بعد تاريخ غلق الحسابات لأن المؤسسة لم تقوم باعلام المحافظ عن اية احداث وقعت بعد اغلاق الحسابات.

بالنسبة للقسم الثاني : التقرير العام ،هنا تم التأكيد فيه من أن المؤسسة تطبق المبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي SCF ، وأن اجمالي الميزانية والنتيجة تمثلان حقيقة آداء مالي للمؤسسة ، لكن مع ذلك أعطى ملاحظات مهمة لكي تقوم المؤسسة بأخذها في عين الاعتبار عند إعداد القوائم المالية للسنوات الموالية .

القسم الثالث : تم عرض فيه التقارير الخاصة الآتية

-تقرير خاص عن عمليات لأعلى 10 تعويضات لعام 2017 التي تدفعها المؤسسة ، حيث تم في هذا التقرير التأكد من مبلغ التعويضات المتحصل عليها 45.668.372 يتطابق مع المعلومات المتحصل عليها .

-تقرير خاص حول الإمتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين .

-تقرير خاص حول إتفاقيات المنظمة .

- تقرير حول إجراءات الرقابة الداخلية .

- تقرير حول تطور النتيجة .

القسم الرابع : تضمن تعليقات محافظ الحسابات حول البيانات المالية

- نفقات ايجار شقة سكنية باسم الشركة مزايا عينية خاضعة لضريبة IRGوفقا للمادة 71 من قانون الضرائب المباشرة ، قد يؤدي عدم دفعها الى فرض غرامات ضريبية .
- لا تملك المؤسسة خلية تدقيق داخلي .

الأصول:

بالنسبة للتثبيتات

- المعدات التقنية وغيرها من المعدات المكتبية وتكنولوجيا المعلومات تشغل مساحة رغم إنتهاء عمرها الإنتاجي .
- خضعت الأصول الثابتة لتغير (غير المتداولة) للمؤسسة في 2017/12/31 لتغيير اجمالي صافي قدره (294.890.682) دج مقارنة بالسنة المالية 2016 .
- شهدت مؤسسة E NICABزيادة في الأصول الثابتة بتاريخ 2017/12/31 بمقدار 39.546.385 دج مقارنة بالسنة المالية 2016 .

بالنسبة للمخزونات :

عند قيام محافظ الحسابات بعملية الجرد المادي للمخزونات لاحظ :

- غياب وثيقة متابعة المخزون (fich casier)
- احتفاظ المؤسسة بالمخزونات التي تعرضت لتلف والتقادم.

عند قيام محافظ الحسابات بالجرد المحاسبي لاحظ :

- أظهرت الفروقات وجود خسائر قيمة في المخزون بقيمة 155.247.434 دج غير مبررة ولم يتم تبليغ مجلس الادارة عنها

الجدول رقم 1 :جدول يوضح الفروقات خسائر قيمة المخزون لسنتي 2016-2017

DESIGNATIONS	2017	2016	VARIATIONS	
-pertes de valeur autres approvisio	121 410 559	276 657 993	-155 247 434	
- pertes de valeur s en-cours de producti	29 418 273	29 418 273	-	
- pertes de valeur sur stocks de produ	68 771 826	68 771 826	-791 420	
Pertes de valeur sur stock et en co	**218 809 238**	**374 848 092**	**-156 038 854**	

المصدر : تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017.

بالنسبة لديون الزبائنcreances clients

- وجود تغير اجمالي في ديون الزبائن قدره (1.674.987.190 دج) مقارنة بالسنة المالية 2016 .
- عدم تقديم أي تفسير حول ديون خاصة les comptes clients inter compagnie

Clients retenue de garantie لم تقم المؤسسة بتحصيلها من سنة 2016

- عدم وجود وثيقة تبرر خسارة القيمة لديون الزبائن بمبلغ 59.081.665 دج.

بالنسبة لديون أخرى Auter debiteurs

- زيادة الديون الاخرى بقيمة 59.373.698 دج
- تسجيل مبلغ 76.448.700 دج في حساب ديون الموردين بدل من تسجيلها في حساب الديون
- عدم تحصيل التسبيقات التي تم دفعها للموظفين بعد الغاء عقودهم.
- عدم احتساب الرسوم المتعلقة بالايجارات التجارية بقيمة 380.000 دج حسب عقد الايجار 1.520.000 دج .

بالنسبة للحسابات البنكية و لصندوق

- زيادة في قيمة الحسابات البنكية ب 690.317.651 دج
- وجود شيكات قديمة غير محصلة
- يجب ان لا يظهر الشيك المتعلق بدفع CNAS لشهر ديسمبر 2017 في بيان التسوية البنكية الذي تم انشاؤه في 2017/12/31 لان هذا الشيك معتمد بتاريخ 2018/01/27 .
- لا يتضمن المحضر الذي تم تحريره في 2017/12/31 تفاصيل نقدية .
- يجب تحويل ارصدة الصناديق الفرعية الى الحسابات النقدية الرئيسية .

الخصوم

بالنسبة لرؤوس الأموال

- زيادة في رؤوس الأموال بقيمة 131.126.136 دج لانه تم ترحيل نتيجة السنة المالية 2016 الى 2017

بالنسبة لديون الخصوم الجارية والغير جارية :

أولا : ديون الخصوم الغير جارية

- لم يتم تقديم اي تفسير حول الزيادة في ديون الخصوم الغير جارية بقيمة 14.996.539 دج

ثانيا : ديون الخصوم الجارية نقصان بقيمة (156.611.266 دج)

- لم يتم استلام الفواتير الخاصة بالموردين
- لم يتم نقل الخصومات ضمان الموردين في عام 2017 بمبلغ 1.480.812 دج
- شهدت الديون الضريبية لعام 2017 تغيرا إجماليا قدره 428.469.984 دج حيث أن ضريبة التدريب المهني و الضريبة البيئية شهدت إختلافات كبيرة

بالنسبة لديون الاخرى :

-شهدت تغييرا قدره (284.406.355) دج

- لا يظهر دين CNAS في البيانات المالية في 2017/12/31 الذي تم دفعه في 2018/01/27 .

بالنسبة لنتيجة :

الإستهلاكات :

- انخفاض المصروفات بقيمة 8.864.778 دج مقارنة بالسنة المالية 2016 .
- كشفت مراجعة عقود ايجارالمباني التجارية لم تعالج محاسبيا من 2017/09/01 الى 2017/12/31
- لم يتم تسجيل المصاريف المدفوعة مقدما بمبلغ 3.420.000 دج من 2017/01/01 الى 2018/09/29 .
- تم تسجيل مبلغ 12.517.269 دج من أعباء السنة المالية 2016 في أعباءالسنة المالية 2017.
- لم يتم تفصيل الاصول الضريبية المؤجلة البالغة 40.139.255 دج

الجدول رقم 2 :إستهلاكات مؤسسة لسنة 2017.

DESIGNATIONS	2017	2016	VARIATIONS	
- Achats consommes	3 747 203 287	6 600 377 535		
- Services exterieurs et autres co	160 540 451	165 682 955		
- Charges de personnel	543 720 650	715 027 457		
- Impots ;taxes et assimiles	56 461 372	112 865 780		
- Autres charges operationnelles	10 910 467	11 397 131		
- Dotatio amortis ; prov pertes valeurs	375 001 842	377 948 320		
- Charges financeres	103 059 948	185 436 176		
- Impots exigibles sur resultats ordinai	-	131 758 908		
- Impots differes (variations) sur res	40 139 255	49 004 033		
			-8 864 778	

المصدر : تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017.

بالنسبة للمنتجات :

- شهدت المنتجات تغيير بقيمة(406 147 223 4دج)

الجدول رقم 03: يتعلق بمنتجات المؤسسة

DESIGNATIONS	2017	2016	VARIATIONS
- Ventes et produits annexes	4 838 367 481	10 381 296 176	
- Variat stock produits finish et en cours	-40 240 707	-1 132 052 111	
- Autres produits operationnels	10 830 925	3 779 553	
- Reprise pertes valeur et provisions	347 137 727	121 708 086	
- Produits financiers	12 067 980	16 579 108	
	5 168 163 406	**9 391 310 812**	**-4 223 147 406**

المصدر : تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017

المطلب الثاني: مقابلة حول القرارات المالية المتخذة من طرف مؤسسة ENICAB

قمنا بإجراء مقابلة مع مدير قسم المالية و محاسبة حيث قام بإجابة على أسئلة تتعلق بالقرارات المالية المتخذة لسنة 2017 على النحو التالي

أسئلة المقابلة :

- كيف تساهم تقارير محافظ الحسابات في اتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الاقتصادية ؟

يحتوي تقرير محافظ الحسابات على معلومات تبين الصورة الحقيقة للبيانات المالية مما يساعد المؤسسة على إتخاذ قراراتها المالية ومثال ذلك جاء في تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 مجموعة من الأخطاء في الشيكات المتعلقة بشهر ديسمبر 2017 في بيان التسوية البنكية ، وتم دمج الأعباء المالية الخاصة بالسنة المالية السابقة مع اعباء السنة المالية الحالية و هذه الأخطاء نتيجة عدم وجود دقة في إعداد البيانات المالية من طرف محاسب الشركة مما يفقد البيانات المالية مصداقيتها و هذا يؤثر على متخذ القرار المالي.

- كيف تساهم تقارير محافظ الحسابات في اتخاذ القرارات الاستثمارية في المؤسسة الاقتصادية ؟

تساهم تقارير محافظ محافظ الحسابات في إتخاذ القرارات الإستثمارية ومثال ذلك جاء في تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 وجود معدات تقنية ومكتبية وتكنولوجية تحتفظ بها المؤسسة رغم انتهاء عمرها الانتاجي و بناءا على هذه الملاحظة قامت المؤسسة بإتخاذ قرار إشراء استثمارات جديدة متمثلة في معدات تقنية وتكنولوجيا.

- كيف تساهم تقارير محافظ الحسابات في اتخاذ القرارات التمويلية في المؤسسة الاقتصادية ؟

قامت المؤسسة بناءا على ما ورد في تقرير محافظ الحسابات حول وضعيتها المالية خاصة الديون بإتخاذ قرار تمويل داخلي عن طريق زيادة رأسمالها .

- كيف تساهم تقارير محافظ الحسابات في اتخاذ قرارات توزيعات الارباح في المؤسسة الاقتصادية ؟

يساهم تقرير محافظ الحسابات في إتخاذ قرارات توزيع الأرباح لأن محافظ الحسابات يكون ضمن الإجتماع الذي تقوم به الجمعية العامة العادية بحيث يقوم بعرض تقريره المتضمن ملاحظات خاصة بالنتيجة المالية و الأرباح و مثال ذلك تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 بين فيه ان النتيجة المالية للمؤسسة (ربح)مصدرها الأنشطة الغير عادية فبالتالي قرر مجلس الجمعية العادية للمؤسسة عدم توزيع الارباح وترحيلها لسنة المالية الموالية .

خلاصة الفصل :

من خلال دراستنا التطبيقية في مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة حيث تطرقنا في المبحث الأول عن لمحة حول مؤسسة ثم قمنا بعرض تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017 من خلال التطرق لأهم الملاحظات حول القوائم المالية و بعدها قمنا بعرض أجوبة المقابلة و القرارات المالية المتخذة بناءا على تقرير محافظ الحسابات و تم توصل إلى النتائج التالية :

- يبين تقرير محافظ الحسابات الصورة الحقيقية للبيانات المالية للمؤسسة .
- محافظ الحسابات له دور فعال في إتخاذ القرارات المالية داخل المؤسسة .
- يؤثر تقرير محافظ الحسابات على نشاط المؤسسة واستمراريتها لان المؤسسة تقدمه للجهات المتعاملة معها (بنوك ، مصلحة الضرائب ، مستثمرين و ملاك).

الخاتمة

الخاتمة

من خلال الدراسة التي قمنا بها ، يتبين لنا أن لمحافظ الحسابات في الجزائر أهمية بالغة في تطور واستمرار المؤسسات الاقتصادية, حيث أنه يساعد مالكي رؤوس الأموال والمساهمين من المحافظة على مصالحهم واموالهم ، بحيث يقوم محافظ الحسابات بتقديم تقرير كتابي الى الهيئات المشرفة على تعيينه ليوضح الصورة المالية للمؤسسة حيث يعتبر التقرير ذو اهمية وفعالية في تزويد مختلف مستويات اتخاذ القرار بمعلومات جاهزة صحيحة ودقيقة، وذلك باتباعه مجموعة من المراحل وبالتالي يسهل على متخذ القرار اختيار البديل الأمثل من البدائل

وبناءا على دراستنا ، سنعرض فيما يلي مجموعة من النتائج التي توصلنا اليها ونقترح بعض التوصيات :

النتائج الدراسة:

النتائج النظرية :

من خلال دراستنا النظرية استخلصنا النتائج التالية :

- محافظ الحسابات يتحقق من صدق البيانات المالية والمحاسبية ويبدي فيها رأي فني محايد على شكل تقارير.
- عملية اتخاذ القرار المالي هي اختيار البديل المالي الامثل من بين جميع البدائل المتاحة .
- تتخذ المؤسسة قرارات مالية تتمثل في قرارات استثمارية ،تمويلية وقرارات توزيعات الارباح بناءا على ما ورد في تقرير محافظ الحسابات.

النتائج التطبيقية :

- يبين تقرير محافظ الحسابات الصورة الحقيقية للبيانات المالية للمؤسسة .
- محافظ الحسابات له دور فعال في إتخاذ القرارات المالية داخل المؤسسة .
- يؤثر تقرير محافظ الحسابات على نشاط المؤسسة واستمراريتها لان المؤسسة تقدمه للجهات المتعاملة معها (بنوك ، مصلحة الضرائب ، مستثمرين).

إختبار الفرضيات:

الفرضية الأول : من خلال دراستنا النظرية و تطبيقية تم التأكد من صحة الفرضية المتعلقة بمهنة محافظ الحسابات حيث ان محافظ الحسابات هو شخص مؤهل عمليا و علميا للقيام تحت مسؤوليته و بإسمه الخاص بتدقيق نظام الرقابة الداخلية و فحص العمليات المالية التي أثبتت في الدفاتر و السجلات و التأكد من مدى صحتها و مطابقتها للمبادئ و المعايير المتعارف عليها و إبداء رايه في التقارير .

الفرضية الثانية :نأكد صحة هذه الفرضية لأن تقرير محافظ يبين حقيقة الأداء المالي للمؤسسة و ذلك لما يحتويه من تحفضات و ملاحظات حول البيانات المالية مما يساعد المؤسسة على إتخاذ قراراتها المالية .

الفرضية الثالثة : نأكد صحة الفرضية لأن مؤسسة صناعة الكوابل قامت بإتخاذ قرارات مالية إعتمادا على الملاحظات التي وردت في تقرير محافظ الحسابات لسنة 2017.

التوصيات :

- ضرورة وضع قوانين صارمة للحد من الأخطاء الدارجة في التقارير المالية سواء كانت بقصد أو بدون قصد لانها تؤدي للافلاس وانهاء الشركة في بعض الاحيان .
- ضرورة تبني خلية رقابة داخلية لتسهيل عملية التدقيق الخارجي في مؤسسة صناعة الكوابل .

أفاق الدراسة :

يعتبر موضوع دراستنا أحد أهم المواضيع التي تثري الباحث وتجعله يطلع على موضوع التدقيق بصفة عامة ككل فقد تطرق الى التقارير المالية لانها تعتبر احد اهم العناصر الاساسية في المؤسسة وايضا كافة القوائم المالية الاخرى

وبالتالي على المهتمين بمثل هذه المواضيع أي البحث في موضوع التقارير المالية وبمهنة محافظ الحسابات بصفة خاصة ، أو بالتدقيق بصفة عامة الاطلاع على موضوع بحثنا هذا .

قائمة المراجع

قائمة المراجع

المقالات :

1. أحمد صالح الهزايمية ، (2009). دور نظام المعلومات في إتخاذ القرارات في المؤسسة الحكومية. *مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية و القانونية، 25*(1).
2. رشيد سفاحلو ، (2017)، مهام و تقارير محافظ الحسابات في الجزائر، *مجلة الإقتصاد الجديد، 01*(16)، الصفحات 85-109.
3. عادل علي بابكر الماحي أبو الجود،(08 جانفي 2021)، مدى مساهمة المدير المالي في إتخاذ القرارات المالية بالمؤسسات المصرفية ، *مجلة الإقتصاد و المالية، 7*(1)، الصفحات 61-79 .
4. محمد بوشوشة. (2021)، دور الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات في تنظيم مهنة التدقيق في الجزائر في إطار القانون 10/01، *مجلة الدراسات المحاسبية و المالية المتقدمة، 05*(1)، الصفحات 17-36.
5. مريم ياسمين إصالحي، (2021)، الأساليب الكمية و دورها في إتخاذ القرارات الإستثمارية، *مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، 14*(1)، الصفحات 444-468.

الكتب :

1. أحمد حلمي جمعة، (2019)، *تطور معايير التدقيق و التأكيد الدولية* (الإصدار 1)، عمان، الأردن، دار الصفاء للنشر و التوزيع.
2. أحمد نور، (1998)، *مراجعة الحسابات بين الناحيتين النظرية و العلمية* ،اسكندرية ، مصر، مؤسسة شباب الجامعة.
3. إيهاب نظمي، (2012) ، *تدقيق الحسابات الجانب النظري* (الإصدار 01) ، الأردن ، دار وائل للنشر.
4. حامد طلبة أبو هيبة ، (2011)، *أصول المراجعة* (الإصدار 1)، عمان، الأردن ، زمزم ناشرون و موزعون.
5. طلال الكداوي ، (2008)، *تقييم القرارات الإستثمارية*، عمان، الأردن ، دار اليازوري.
6. محمد تهامي طواهر ، (2005)، *مراجعة و تدقيق الحسابات الإطار النظري و الممارسات التطبيقية* (الإصدار 02)، الجزائر،ديوان المطبوعات الجزائرية.
7. محمد حافظ حجازي ، (2006) ، *دعم القرارات في المنظمات* (الإصدار 1) ، الاسكندرية، مصر، دار الوفاء للطباعة و النشر.
8. محمد حسان،(2007) ، *الإدارة التربوية* (الإصدار 1)، عمان، دار المسيرة للنشر و التوزيع.

9. محمد سمير الصبان، (2002) ، *المراجعة الخارجية، مصر*، الدار الجامعية.

10. مينة عطية ، (2009)، *الإدارة و إتخاذ القرار في عصر المعلوماتية، مصر*، المكتب الحديث.

11. نجوى عبدالصمد، (2021)، *ضبط و تنظيم مهنة محافظ الحسابات في التشريع الجزائري* (الإصدار 01)، باتنة،دار الهدى.

المحاضرات:

1. آسيا طويل،(2019)، محاضرات في السياسات المالية للمؤسسة دروس و تمارين، البليدة، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة علي لونيسي.

2. صابر عباسي، (2021)، تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر، بسكرة،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جزائر، جامعة محمد خيضر.

الرسائل و الأطروحات :

1. حكيمة مناعي، (2009)، تقارير المراجعة الخارجية في ظل حتمية تطبيق المعايير المحاسبية (رسالة ماجستير)، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، الجزائر، جامعة باتنة.

2. ريمة بصري، (2021)، المعايير الدولية و المعايير الجزائرية للتدقيق و تطبيقها في مكاتب محافظي الحسابات في الجزائر(أطروحة دكتوراه)، الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، الجزائر، جامعة الجزائر 3.

3. زوينة مخلخل، (2020)، مساهمة نظام المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات التمويلية بالمؤسسة الاقتصادية (أطروحة دكتوراه)، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسير، بسكرة، جامعة محمد خيضر.

4. سعاد شردي، (2015)، التقارير المالية و أثارها على إتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية (أطروحة دكتوراه)، بومرداس، الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية.

5. سميحة بوحفص، (2018)، أثر خصائص المعلومات المحاسبية في إتخاذ القرارات المالية في المؤسسات الإقتصادية الجزائرية (أطروحة دكتوراه)، بسكرة، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر.

6. عبد النور جعفر، (2020)، حدود استخدام أدوات التحليل المالي في إتخاذ القرارات المالية بالمؤسسات الإقتصادية (أطروحة دكتوراه). الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3.

7. عزيز لوجاني، (2013)، دور المراجعة المحاسبية الداخلية في تحسين عملية إتخاذ القرار المالي(رسالة ماجستير)، بسكرة، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر.

8. عمر بن دادة، (2017)، دور التحليل المالي قي تقييم كفاءة القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية(رسالة ماجستير)، جيجل، كلية العلوم الإقتصادية التجاريو علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي.

9. فاطمة الزهراء بومعراف، (27 جوان, 2019)، أثر تطبيق القياس بالقيمة العادلة على إتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الإقتصادية (أطروحة دكتوراه)، بسكرة، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير: جامعة محمد خيضر.

10. كريمة بوكرومة، (2019)، أثر قرارات الإستثمار و توزيع الأرباح على الأداء المالي للشركات الصناعية المدرجة في سوق عمان للأوراق المالية للفترة2000-2018 (أطروحة دكتوراه)، أم البواقي، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسير، جامعة العربي بن مهيدي.

11. كمال غانم، (2022)، الإتجاهات الحديثة لقياس و تقييم الأداء المالي و دورها في ترشيد القرارات المالية للمؤسسات الإقتصادية (أطروحة دكتوراه)، الجلفة، كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علو التسير، جامعة زيان عاشور.

12. نبيل حركاتي، (2018)، تحليل قرارات التمويل و أثرها على ربحية و قيمة المؤسسة الإقتصادية(أطروحة دكتوراه)، سطيف، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس.

13. نبيل حلمي، (28 جوان, 2020)، نظم المعلومات المالية و دورها في عملية صناعة القرارات المالية(أطروحة دكتورا)، غرداية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة غرداية.

القوانين و المراسيم :

1. القانون01-10، (29 جويلية 2010)، مهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، العدد *42*.
2. المرسوم10-13، (13 جانفي 2013)، الذي يحدد الأخطاء التأديبية المرتكبة من طرف الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد خلال ممارستهم وظيفتهم و كذا العقوبات التي تقابلها، العدد *03*.
3. المرسوم202-11، (26ماي 2011)، معايير تقارير محافظ الحسابات و أشكال و اجال ارسالها.
4. المرسوم32-11، (27 جانفي 2011)، تعيين محافظ الحسابات، العدد *07*.
5. المرسوم24-11، (27 جانفي 2011)، تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة و تنظيمه و قواعد سيره، العدد *07*.
6. المرسوم26-11، (27 جانفي 2011)، تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، العدد *07*.
7. المرسوم288-12، (21 جويلية 2012)، إنشاء معهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب و تنظيمه و سيره، العدد*43*.

الملاحق

الملحق01 : مزانية مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة لسنة 2017

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION N.I.F 0 0 0 0 0 7 0 2 4 2 2 6 9 5 9

Désignation de l'entreprise: ENICAB

ENTREPRISE DES INDUSTRIES DU CABLE

Activité: FABRICATION ET COMMERCIALISATION DES CABLES D'ENERGIE

Adresse: ZONE INDUSTRIELLE BP131 RP131 BISKRA

Exercice clos le 31/12/17

BILAN (ACTIF)

ACTIF	2017			2016
	Montants Bruts	Amortissements Provisions et pertes de valeurs	Net	Net
ACTIFS NON COURANTS				
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				
Immobilisations incorporelles	41,983,425	41,863,032	120,393	188,643
Immobilisations corporelles				
Terrains	37,098,639		37,098,639	37,098,639
Bâtiments	2,198,870,548	1,526,682,294	672,188,253	721,223,594
Autres immobilisations corporelles	3,526,051,939	3,188,271,818	337,780,121	445,121,136
Immobilisations en concession				
Immobilisations encours	10,953,266		10,953,266	12,189,843
Immobilisations financières				
Titres mis en équivalence				
Autres participations et créances rattachées				
Autres titres immobilisés				
Prêts et autres actifs financiers non courants	225,335,811		225,335,811	322,406,061
Impôts différés actif	206,254,130		206,254,130	246,393,385
TOTAL ACTIF NON COURANT	6,246,547,761	4,756,817,145	1,489,730,615	1,784,621,297
ACTIF COURANT				
Stocks et encours	3,745,141,525	218,809,237	3,526,332,287	3,671,741,816
Créances et emplois assimilés				
Clients	737,859,373	59,081,665	678,777,708	2,342,202,200
Autres débiteurs	92,226,634		92,226,634	(32,848,714)
Impôts et assimilés	154,481,572		154,481,572	171,287,569
Autres créances et emplois assimilés				
Disponibilités et assimilés				
Placements et autres actifs financiers courants				
Trésorerie	1,492,491,437		1,492,491,437	851,328,647
TOTAL ACTIF COURANT	6,222,200,542	277,890,903	5,944,309,639	7,069,408,949
TOTAL GENERAL ACTIF	12,468,748,303	5,034,708,048	7,434,040,255	8,854,030,246

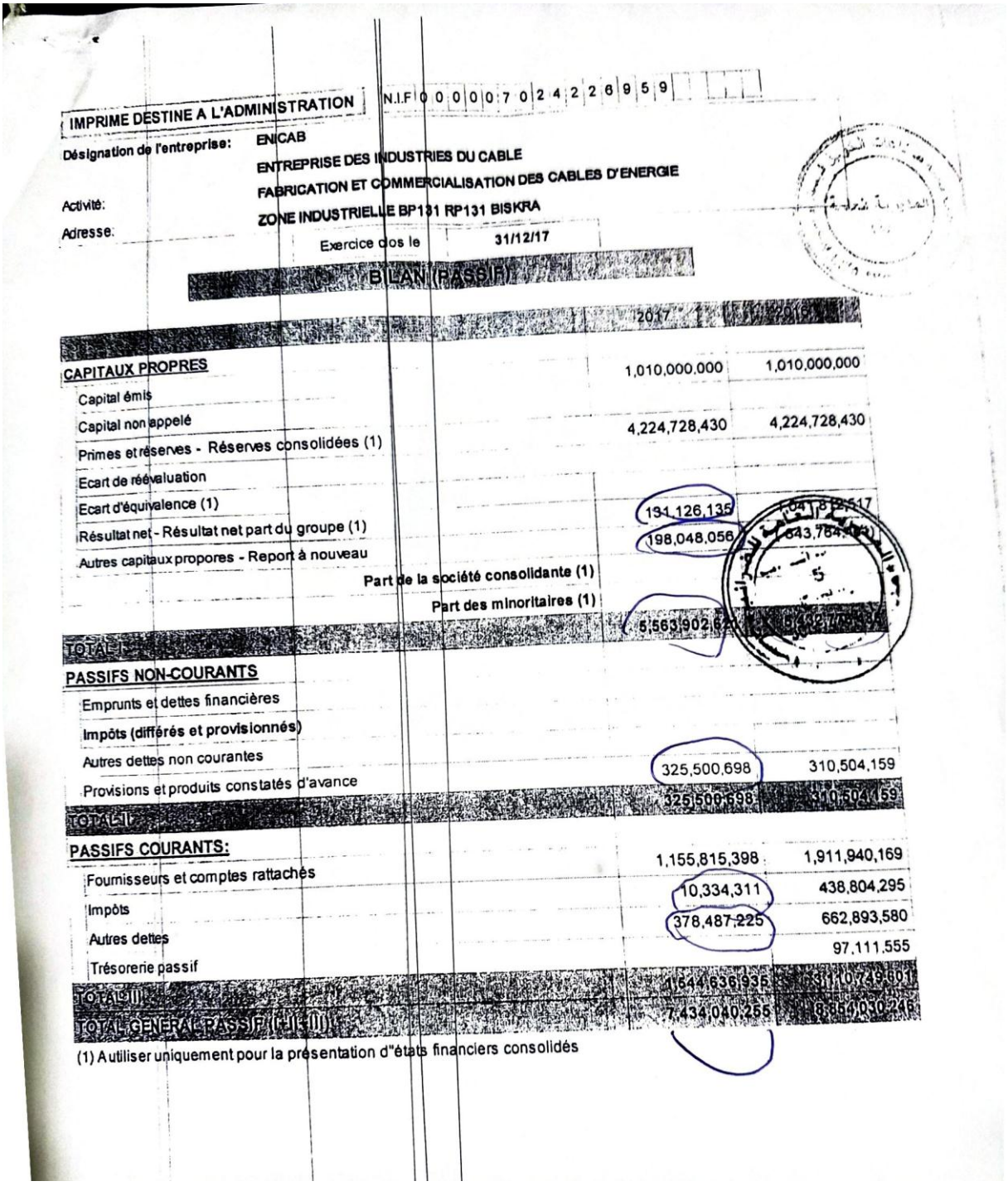

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION N.I.F 0 0 0 0 0 7 0 2 4 2 2 6 9 5 9

Désignation de l'entreprise: ENICAB
ENTREPRISE DES INDUSTRIES DU CABLE
Activité: FABRICATION ET COMMERCIALISATION DES CABLES D'ENERGIE
Adresse: ZONE INDUSTRIELLE BP131 RP131 BISKRA
Exercice clos le 31/12/17

BILAN (PASSIF)

	2017	2016
CAPITAUX PROPRES		
Capital émis	1,010,000,000	1,010,000,000
Capital non appelé		
Primes et réserves - Réserves consolidées (1)	4,224,728,430	4,224,728,430
Ecart de réévaluation		
Ecart d'équivalence (1)		
Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	131,126,135	[illegible]
Autres capitaux propores - Report à nouveau	198,048,056	[illegible]
Part de la société consolidante (1)		
Part des minoritaires (1)		
TOTAL I	5,563,902,621	[illegible]
PASSIFS NON-COURANTS		
Emprunts et dettes financières		
Impôts (différés et provisionnés)		
Autres dettes non courantes	325,500,698	310,504,159
Provisions et produits constatés d'avance		
TOTAL II	325,500,698	310,504,159
PASSIFS COURANTS:		
Fournisseurs et comptes rattachés	1,155,815,398	1,911,940,169
Impôts	10,334,311	438,804,295
Autres dettes	378,487,225	662,893,580
Trésorerie passif		97,111,555
TOTAL III	1,644,636,935	3,110,749,601
TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)	7,434,040,255	8,554,030,245

(1) A utiliser uniquement pour la présentation d''états financiers consolidés

الملحق رقم 02: جدول حسابات النتائج لمؤسسة صناعة الكوابل بسكرة لسنة 2017

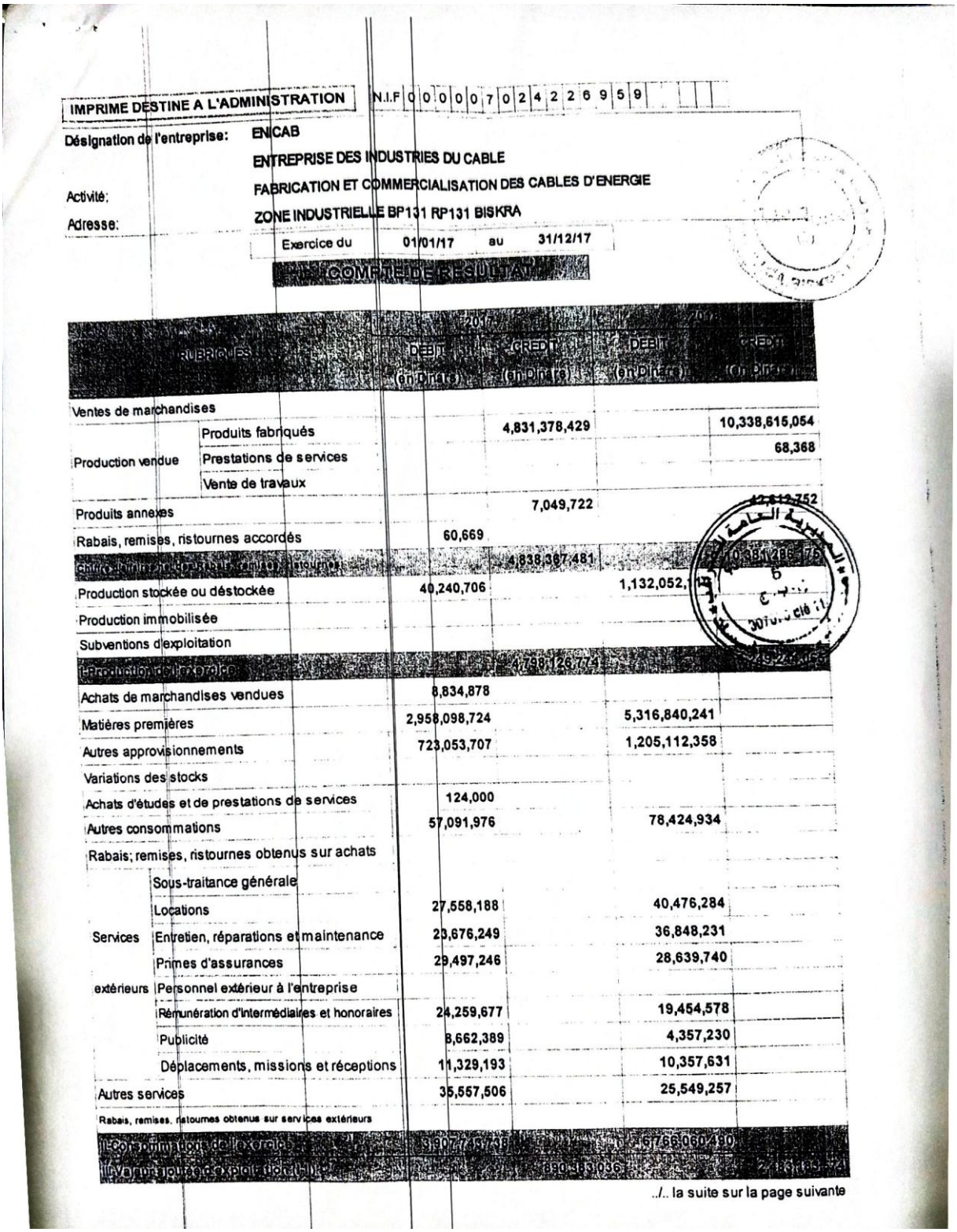

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION N.I.F 0 0 0 0 0 7 0 2 4 2 2 6 9 5 9

Désignation de l'entreprise: ENICAB

ENTREPRISE DES INDUSTRIES DU CABLE

Activité: FABRICATION ET COMMERCIALISATION DES CABLES D'ENERGIE

Adresse: ZONE INDUSTRIELLE BP131 RP131 BISKRA

Exercice du 01/01/17 au 31/12/17

COMPTE DE RESULTAT

RUBRIQUES		2017 DEBIT (en Dinars)	2017 CREDIT (en Dinars)	2016 DEBIT (en Dinars)	2016 CREDIT (en Dinars)
Ventes de marchandises					
Production vendue	Produits fabriqués		4,831,378,429		10,338,615,054
	Prestations de services				68,368
	Vente de travaux				
Produits annexes			7,049,722		12,812,752
Rabais, remises, ristournes accordés		60,669			
Chiffre d'affaires (ventes et produits annexes - rabais, remises, ristournes)			4,838,367,481		10,351,496,174
Production stockée ou déstockée		40,240,706		1,132,052,13	
Production immobilisée					
Subventions d'exploitation					
I- Production de l'exercice			4,798,126,774		9,219,443,441
Achats de marchandises vendues		8,834,878			
Matières premières		2,958,098,724		5,316,840,241	
Autres approvisionnements		723,053,707		1,205,112,358	
Variations des stocks					
Achats d'études et de prestations de services		124,000			
Autres consommations		57,091,976		78,424,934	
Rabais, remises, ristournes obtenus sur achats					
Services extérieurs	Sous-traitance générale				
	Locations	27,558,188		40,476,284	
	Entretien, réparations et maintenance	23,676,249		36,848,231	
	Primes d'assurances	29,497,246		28,639,740	
	Personnel extérieur à l'entreprise				
	Rémunération d'intermédiaires et honoraires	24,259,677		19,454,578	
	Publicité	8,662,389		4,357,230	
	Déplacements, missions et réceptions	11,329,193		10,357,631	
Autres services		35,557,506		25,549,257	
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services extérieurs					
II- Consommation de l'exercice		3,907,757,787		6,767,660,430	
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)		890,369,036		2,451,783,011	

../.. la suite sur la page suivante

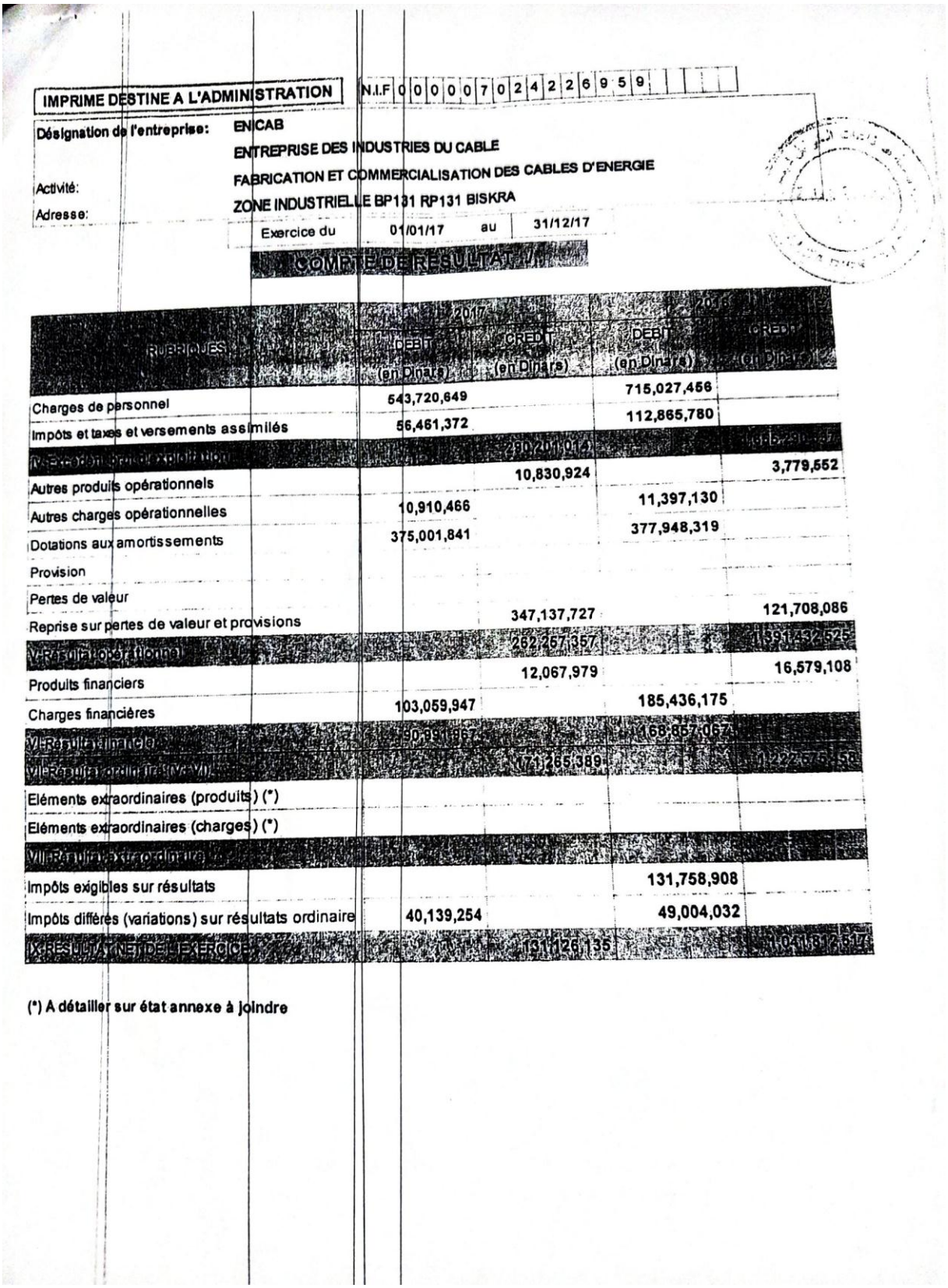

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

N.I.F 0 0 0 0 0 7 0 2 4 2 2 6 9 5 9

Désignation de l'entreprise: ENCAB

ENTREPRISE DES INDUSTRIES DU CABLE

Activité: FABRICATION ET COMMERCIALISATION DES CABLES D'ENERGIE

Adresse: ZONE INDUSTRIELLE BP131 RP131 BISKRA

Exercice du 01/01/17 au 31/12/17

COMPTE DE RESULTAT

RUBRIQUES	2017		20	
	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)	DEBIT (en Dinars)	CREDIT (en Dinars)
Charges de personnel	543,720,649		715,027,456	
Impôts et taxes et versements assimilés	56,461,372		112,865,780	
IV-Excédent brut d'exploitation		290,201,012		3,779,552
Autres produits opérationnels		10,830,924		
Autres charges opérationnelles	10,910,466		11,397,130	
Dotations aux amortissements	375,001,841		377,948,319	
Provision				
Pertes de valeur				
Reprise sur pertes de valeur et provisions		347,137,727		121,708,086
V-Résultat opérationnel		262,267,357		1,391,432,525
Produits financiers		12,067,979		16,579,108
Charges financières	103,059,947		185,436,175	
VI-Résultat financier	90,991,967		168,857,067	
VII-Résultat ordinaire avant impôts (IV-VII)		171,265,389		1,222,575,458
Eléments extraordinaires (produits) (*)				
Eléments extraordinaires (charges) (*)				
VIII-Résultat extraordinaire				
Impôts exigibles sur résultats			131,758,908	
Impôts différés (variations) sur résultats ordinaire	40,139,254		49,004,032	
IX-RESULTAT NET DE L'EXERCICE		131,126,135		1,041,812,518

(*) A détailler sur état annexe à joindre

ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 27 نوفمبر 2020

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة): قرباس نريمان الصفة: طالب، أستاذ، باحث طالبة

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 202923988 والصادرة بتاريخ 09. 05. 2018

المسجل(ة) بكلية / معهد العلوم الاقتصادية قسم المالية و المحاسبة

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها: دور محافظ الحسابات في اتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة Enicab

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: 2023.06.06

توقيع المعني (ة)

* ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 27 ديسمبر 2020

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة): حمان دعاء ..... الصفة: طالب، أستاذ، باحث ..... طالبة .....

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم 122359764 والصادرة بتاريخ 07-02-2018 .....

المسجل(ة) بكلية / معهد العلوم الاقتصادية قسم علوم المالية والمحاسبة .....

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها: دور محافظ الحسابات في تعزيز القرارات المالية في المؤسسة الاقتصادية

دراسة حالة مؤسسة صناعة الكوابل بسكرة ENICAB .....

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: 2023/05/05

توقيع المعني (ة)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
عمادة الكلية

الرقم : 444 / ك.ق.ت.ت / 2023

بسكرة في :30 - 04 - 2023

إلى السيد : مدير مؤسسة صناعة
الكوابل ENICAB بسكرة

طلب مساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي، نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطالبان :

1 ـ دحمان دعاء

2 ـ قرباس نريمان

المسجلان بالسنة : ثانية ماستر تخصص : محاسبة وتدقيق

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني لمذكرة الماستر المعنونة بـ :

" دور محافظ الحسابات في اتخاذ القرارات المالية في المؤسسة الاقتصادية "

تحت إشراف : أ/ الحاج عامر

في الأخير تقبلوا منا أسمى عبارات التقدير والاحترام

تأشيرة المؤسسة المستقبلة

مدير المالية والمحاسبة
بليلي بولنوار

ع/ عميد الكلية

نائب العميد للدراسات و المسائل المرتبطة بالطلبة
د . غربي وهيبة

جامعة بسكرة
ص.ب 145 ق.ر- بسكرة